

فتح العلي القدير

في تحقيق

توسل الضير


كتبه

أبو عمرة سيد بن محمد المناري

تقديم

فضيلة الشيخ المحث

أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السائمي



فتح العلي القادر
في تحقيق
توسل الصديق

حقوق الطبع محفوظة

I.S.B.N.

٩٧٨-٩٧٧-٦٢٤١-٢٥-١

المنياوي، أبو حمزة سيد بن محمد.
فتح العلي القدير بتحقيق حديث توسل الضرب.
كتبه/ أبو حمزة بن محمد المنياوي.
ط: ٠١ - القاهرة
المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧
٨٠ ص؛ ٢٤ سم.
تدمك: ٩٧٨٩٧٧٦٢٤١٢٥١

الطبعة : الأولى

رقم الإيداع: ٢٠٠٧/١٩٢١١

التاريخ: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م



نشر والتوزيع

❖ المكتبة الإسلامية: القاهرة- ٣٣ ش صعب صالح- عين شمس الشرقية
ت وفاكس: ٢٠٢/٤٩٩١٢٥٤ الإدارة: ت/ ٢٠٢٤٩٠٠٦٠٦ - ٢٠٢٤٩٠٠٨٠٨

WEB SITE: WWW.ALISLAMIYA4BOOK.COM

E-mail : islamiya2005@hotmail.com

فتح العلي القدير

في تحقيق
توسل الصير

كتبه
أبو حمزة سعيد بن محمد المناوي

تقديم
فضيلة الشيخ المحث
أبي الحسن مصطفى بن إسرائيل السامرائي

المكتبة الإسلامية

تقديم فضيلة الشيخ المحدث أبي الحسن السليمانى صورة بخط اليد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، وأسئله ان لا اله الا الله ، وأنه محمد
عبده ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -

أما بعد

فقد أكرمنى الله عز وجل بمراجعة كتاب : "فتح العلم بقدير يتحقق حديث توسر
الضير" الذى كتبه أخونا الفاضل الموقر أبو حمزة الميناءى - زاده الميناءى
وهتمته من الدفاع عن المحدث واهله - ورد فيه على ما أخرجوا عن بعض الأصحاب
ما استدلو به توسر الضير على غير وجهه الصحيح ، بل استدلو بما أجمع
بالحديث من كتابات فتنرة نينا أو مينا على ما ظهروا - واسمها -
وقدر أسبغ من هذا الكتاب جرحاً مباركاً ، ومحملاً مرفقاً ، وأرجوانه يكونه عظم الواقع ،
عميم النفع ، وأنه يدفع الله بما فيه من جهده وحقه - نيرات من زاغ السيل ،
وأن يكونه هذا الكتاب لها دنا إلى الصراط المستقيم ، ذاتاً عنه المنبع الصافى ،
والدواء الساخى ، وهو منزه الأئمة بالقدسية -

وقد سببه التشبيه على ما تقدمت به ما كتبه أخونا الفاضل أبو حمزة الميناءى
على أنه الذائب عن كونه قد يحتاج إلى استعمال عبارة تكسر لوكية
المثلن عبيد ، والمؤمنة كاخلة ، كما أنه اخلة نيزا عمر ، فقيرا سوله أيضا ،
ولها منه حقيقة حكمه (الله عز وجل) ، كما يقال أسلوبه مع منعه
عنا ، لفتنه معنية بذهب ذلك ، ليس معينا ، فأسأل الله ان يعفرونى
والموافق ~~الموافق~~ ، وأسئله عفو الجميع أجمعين ، وأنه صدق الكتاب
أنه أكرم من قولهم وأقول ، وهو سينا وتعلم الوكيل
صلى الله عليه وآله وسلم

أبو الحسن السليمانى
دا...
1511

تقديم فضيلة الشيخ المحدث أبي الحسن السليماني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله صلواته على سيدنا محمد وآله.

أما بعد:

فقد أكرمني الله وَعَزَّزَهُ بمراجعة كتاب : «فتح العلي القدير بتحقيق حديث توسل الضَّريير» الذي كتبه أخونا الفاضل الموفق أبو حمزة المنيائوي -زاده الله بصيرةً وَهَمَّةً في الدفاع عن الحق وأهله- وَرَدَّ فِيهِ عَلَى مَنْ انْحَرَفُوا عَنِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، فَاسْتَدَلُّوا بِتَوْسُلِ الضَّرييرِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ الصَّحِيحِ، بَلِ اسْتَدَلُّوا بِمَا أَلْحَقَ بِالْحَدِيثِ مِنْ حِكَايَاتٍ مُنْكَرَةٍ سَنَدًا وَمَتْنًا عَلَى بَاطِلِهِمْ -وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ-.

وقد رأيتُ في هذا الكتاب جُهْدًا مَبَارِكًا، وَعَمَلًا مَوْفِقًا، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَظِيمَ الْوَقْعِ، عَمِيمَ النِّفْعِ، وَأَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ بِمَا فِيهِ مِنْ حَقٍّ وَقُوَّةٍ شُبُهَاتٍ مِنْ زَاغِ السَّبِيلِ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا الْكِتَابُ هَادِيًا إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، ذَابًّا عَنِ الْمَنْبَعِ الصَّافِي، وَالذَّوَاءِ الشَّافِي؛ وَهُوَ مِنْهَجُ الْأُئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

وقد سبق التنبيه في مقدمة بعض ما كتبه أخونا الفاضل أبو حمزة المنيائوي على أن الذابَّ عن السُّنَّةِ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِعْمَالِ عِبَارَةٍ تَكْسِيرُ شَوْكَةِ الْمُتَلَاعِبِينَ، وَالْمُؤْمِنُ كَالنَّخْلَةِ، فَكَمَا أَنَّ النَّخْلَةَ فِيهَا تَمْرٌ، فَفِيهَا شَوْكٌ أَيْضًا، وَكِلَاهُمَا مِنْ

مُقْتَضَى حِكْمَةِ اللَّهِ وَعِزِّهِ، فاستعمال أسلوب معين، مع شخصٍ ما، لقرائن معينة
توجب ذلك: ليس معيياً، فأسأل الله أن يغفر لي وللمؤلف ولجميع المسلمين، وأن
يضاعف للجميع الحسنات، وأن يُصْلِحَ النِّيَّاتِ.
إنه أكرم مسؤول، وخير مأمول، وهو حسبنا ونعم الوكيل.
وصلّى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

ابو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى

دار الحديث بمأرب

١٤٢٥/١١/٢٢ هـ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فهذا التعقيب الثالث من كتابي:

(التنكيل لِمَا فِي رَفْعِ مَنْارَةِ مُحَمَّدٍ سَعِيدٍ مَمْدُوحٍ مِنَ الْبَاطِلِ)
أسميته:

(فتح العَلِيِّ القدير في تحقيق حديث توَسَّلِ الضَّرِيرِ)
رَدُّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ سَعِيدٍ مَمْدُوحٍ، وَدَفْعُ عُدْوَانِهِ عَلَيَّ:

الإمام العلامة المحدث الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى -
وحديث توَسَّلِ الضَّرِيرِ حجة على المجيزين للتوسُّل البدعي الممنوع؛ لأن
التوسُّل فيه إنما هو بدعاء النبي ﷺ.

ولكن ثمة زيادة موقوفة احتجَّ بها المخالفون على جواز التوسُّل البدعي
الممنوع: بذات النبي ﷺ، أو حَقِّهِ، أو جَاهِهِ، إلخ، وهي قصة لا تثبت البتة؛
لأنها وَهْمٌ وَخَطَأٌ، كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -.

ولكن المعترض سعى بتلبيسه وتلاعبه لإثبات هذه الزيادة الباطلة؛ فتعيَّن
الجواب عليه، ونقض شبهاته بين يديه، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول
ولا قوة إلا بالله.

والله أسأل أن يجعل عملي كُله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني، وأن يجعله حجابًا لي من عذابه وسخطه، وأن يغفر لي ولوالديّ، ولمشايخي، ولأهلي، وعشيرتي، وذريتي، وإخواني، ومن له حقُّ عليّ، وجميع المسلمين والمسلمات، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبو حمزة سيد بن محمد بن السيد المنياوي

عفا الله عنه ووالديه ومشايخه

مكتبة دار الحديث بمأرب

حفظها الله من كل شره وسوء

❖ فصل ❖

في تخريج الحديث والكلام على أسانيده

عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله، ادعُ الله أن يعافيني.

فقال: «إن شئت أخرتُ ذلك، فهو أفضل لآخرتك، وإن شئت دعوتُ لك». فقال: بل ادعُ الله لي.

فأمره أن يتوضأ، وأن يصلي ركعتين، وأن يدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضي، وتشفعني فيه، وتشفعه في» هذا الحديث يرويه عثمان بن عمر عن شعبة، و اختلف عنه: فرواه كلٌّ من:

● محمود بن غيلان.

أخرج حديثه النسائي في «الكبرى» ١٩٦/٦/رقم ١٠٤٩٥، و الترمذي في «جامعه» برقم ٣٥٧٨، ومن طريقه ابن الأثير في «أسند الغابة» (٣/٣١٠). ومحمود بن غيلان ثقة.

● وأحمد بن منصور بن سيار.

أخرج حديثه ابن ماجه في «سننه» (برقم ١٣٨٥)، و البغوي في «معجم الصحابة» (٤/٣٤٦ - ٣٤٧/برقم ١٧٩٧). وأحمد بن منصور ثقة حافظ.

• **وعلي بن المديني.**

أخرج حديثه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢١٠/٦).
وابن المديني إمام حافظ ناقد، لا يُسأل عن مثله.

• **ومحمد بن بشار.**

أخرج حديثه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٥/٢-٢٣٦/٢ برقم ١٢١٩).
ومحمد بن بشار ثقة.

• **وأحمد بن حنبل.**

أخرجه في «المسند» (١٣٨/٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة»
(١٩٥٨/٤ برقم ٤٩٣٦)، وابن عساكر في «الأربعين البلدانية» (ص ٨٦)، والمزي في
«تهذيب الكمال» (٣٥٩/١٩).

وابن حنبل إمام حافظ جبل ناقد، لا يُسأل عن مثله.

• **وأحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان أبو سعيد البصري.**

أخرج حديثه ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٩/٢ - ١٩٠/٢ رقم ٢٠٦٤)، وقال
فيه: «أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان»، فنسبه لجدّه.
وأحمد هذا صدوق.

• **وعبد بن حميد.**

أخرجه في «المنتخب» (برقم ٣٧٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «الأربعين
البلدانية» (ص ٨٥).

وعبد بن حميد ثقة حافظ.

● **وعلي بن مسلم.**

أخرج حديثه البغوي في «معجم الصحابة» (٤/٣٤٦/رقم ١٧٩٧).
وعلي بن مسلم: هو ابن سعيد الطوسي أبو الحسن، نزيل بغداد، لا بأس به.

● **ومحمد بن يونس.**

أخرج حديثه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/٢٥٧-٢٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/١٦٦).

ومحمد بن يونس: هو ابن موسى بن سليمان القرشي السلمى الكديمي، متهم بالوضع، ويغني عنه ما سبق.

كلهم يروونه عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حنيف مرفوعاً به، بدون قوله: «وتشفعني فيه».
وأبو جعفر هو: عمير بن يزيد الخطمي الأنصاري.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر، وهو [غير] الخطمي». اهـ.
أقول: هذا خطأ، والصواب أنه الخطمي.

وكلمة (غير) ساقطة من بعض نسخ «الجامع»، لكنها مثبتة في «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام (ص ١٨٦)، «وتحفة الأحوزي» (١٠/٣٤).
ووقع في «تحفة الأشراف» (٧/٣٣٦):

«حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي جعفر الخطمي». اهـ

وقال أبو عبد الله بن ماجه: قال أبو إسحاق: «هذا حديث صحيح». اهـ

وقال أبو نعيم: «لفظ أحمد رواه ابن عباد، وعثمان بن جبلة، عن شعبة مثله». اهـ

وقال ابن عساکر: «هذا حديث حسن من حديث أبي عمرو عثمان بن حنيف

ابن واهب بن العكيم الأنصاري رضي الله عنه، انفرد عنه عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري المدني، ولم يروه عنه إلا أبو جعفر عمير بن يزيد بن حبيب بن خماشة الأنصاري الخطمي المدني». اهـ

ورواه محمد بن المثنى أبو موسى العنزى عن عثمان بن عمر، عن شعبة به،
بزيادة قوله: «وشفيعني فيه».

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/٢٢٥-٢٢٦/٢ رقم ١٢١٩)، وقال: «زاد أبو موسى:
«وشفيعني فيه»، قال: ثم كأنه شكٌ بعدُ في «وشفيعني فيه». اهـ
وأبو موسى العنزى: ثقة ثبت.

ورواه العباس بن محمد الدوري عن عثمان بن عمر، عن شعبة به، وذكر الزيادة.
أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/٣١٣)، وقال:

«هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». اهـ

وأخرجه البيهقي عنه في «الدلائل» (٦/١٦٦)، وقال فيه:

«اللهم شفعه فيّ، وشفيعني في نفسي».

وعباس الدوري: ثقة حافظ.

وتابعه على ذكر الزيادة: الحسن بن مكرم، فرواه عن عثمان بن عمر، عن شعبة
به، وذكرها.

أخرج حديثه الحاكم في «المستدرک» (١/٥١٩)، وقال:

«هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». اهـ

والحسن بن مكرم:

هو ابن حسان أبو علي البغدادي البزار، قال فيه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/٤٣٢):

«وكان ثقة». اهـ

وقال الذهبي في «النبلاء» (١٣/١٩٢): «الإمام الثقة». اهـ

ورواه إدريس بن جعفر العطار عن عثمان بن عمر، واضطرب فيه:

فمرة رواه عن عثمان، عن شعبة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن

خزيمة بمثل رواية الجماعة.

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/١٢٨٩-١٢٩٠/رقم ١٠٥١).

ورواه مرة أخرى عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة

ابن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف مرفوعاً.
فغير شيخ أبي جعفر، وجعله أبا أمامة بن سهل بن حنيف.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/٩/٢/٨٣١) وعنه أبو نعيم الأصبهاني في
«معرفة الصحابة» (٤/١٩٥٨/٤/٤٩٣٦).

وإدريس بن جعفر العطار: متروك.
وأما الخلاف على عثمان في ذكر الزيادة، فلا شك أن الأرجح عن عثمان
رواية الجماعة.

وعثمان بن عمر: قال فيه الحافظ في «التقريب»:

«ثقة كان يحيى بن سعيد لا يرضاه». اهـ

وقد خولف:

خالفه غندر، فرواه عن شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة، عن
عثمان بن حنيف به، وذكرها.

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥١٩/١) من طريق الإمام أحمد، وقال:

«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». اهـ

وغندر هو: محمد بن جعفر، ربيب شعبة، ومن أثبت الناس فيه، وكتابه هو
الحكم في حديثه، انظر «تتمة شرح العلل» لابن رجب الحنبلي (٢/٥١٤ - ٥١٥).

وقد تابعه على هذه الرواية روح بن عبادة، فرواه عن شعبة، عن أبي جعفر، عن
عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف به، وذكر الزيادة.

أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/١٣٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة
الصحابة» (٤/١٩٥٩/٤/٣٩٢٧).

وأخرجه أيضاً البيهقي في «الدعوات» (برقم ٢٠٤)، وصححه في «الدلائل» (٦/١٦٣).

إلا أن روحاً شك فيها بعد، قال الإمام أحمد: «فكان يقول هذا مراراً، ثم قال

بعد: أحسب أن فيها: «أن تشفعني فيه»، قال: ففعل الرجل؛ فبرئ». اهـ

أقول: وروح بن عبادة: ثقة فاضل له تصانيف، كما في «التقريب» وروايته التي

رواها مراراً هي الموافقة لرواية غندر عن شعبة، وهو الراجح عنه، والله أعلم.
ورواه هشام الدستوائي، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن
عمه عثمان بن حنيف بنحوه، إلا أنه قال فيه: «وشفعني في نفسي» فرجع وقد
كشف له بصره.

هكذا، وغير شيخ أبي جعفر، فجعله: أبا أمامة بن سهل بن حنيف.
أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٩/٦/رقم ١٠٤٩٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير»
(٢١٠/٦)، وفيه: عن أبي جعفر يزيد بن عمير، أو عمير بن يزيد.
والصواب أن اسمه: عمير بن يزيد، كما صرح به النسائي، وابن أبي خيثمة،
والطبراني، وابن عساكر، وغيرهم.
وقد رواه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه مسلم بن إبراهيم عن حماد بن سلمة، نا أبو جعفر الخطمي، عن عمارة ابن
خزيمة، عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً أعمى أتى النبي ﷺ فساق الحديث، وفيه:
«يا محمد، إني أستشفع بك على ربي في رد بصري، اللهم فشفعني في
نفسي، وشفع نبيي في رد بصري، وإن كانت حاجة، فافعل مثل ذلك»، فردَّ الله
عليه بصره.

أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» كما في «قاعدة جليلة» لشيخ الإسلام ابن
تيمية (ص ١٩٦) هكذا، وفي آخره هذه الزيادة: «وإن كانت حاجة، فافعل مثل ذلك».
وقال ابن أبي خيثمة: «وأبو جعفر هذا الذي حدَّث عن حماد بن سلمة، اسمه:
عمير بن يزيد، وهو أبو جعفر الذي يروي عن شعبة». اهـ

أقول: ومسلم بن إبراهيم: هو الأزدي الفراهيدي، ثقة مأمون مكثراً، عمي
بأخرة، كما في «التقريب».

وقد خالفه كل من:

● **حَبَّانُ بن هلال.**

أخرج حديثه النسائي في «الكبرى» (١٦٨/٦-١٦٩/رقم ١٠٤٩٤).
وحَبَّانُ بن هلال: هو أبو حبيب البصري، ثقة ثبت، كما في «التقريب».
● وشهاب بن عباد العبدي.

أخرج حديثه الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٩/٦).
وشهاب بن عباد العبدي: هو أبو عمر الكوفي، ثقة، كما في «التقريب».

● **ومؤمل بن إسماعيل.**

أخرج حديثه الإمام أحمد في «مسنده» (١٣٨/٤) ولم يذكر المتن، لكنه أحال على لفظ شعبة.

ومؤمل بن إسماعيل: هو أبو عبد الرحمن البصري، صدوق سيئ الحفظ، كما في «التقريب».

ثلاثتهم يروونه عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر به، بدون الزيادة.
ولا شك أن روايتهم هي الراجحة بدون الزيادة التي شذَّ بها الفراهيدي عن حماد.
وعليه، فحماد بن سلمة متابع لشعبة في روايته عن أبي جعفر بدون ذكر الزيادة، والله أعلم.

وقد أعلَّ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- هذه الزيادة في «القاعدة الجلية» (ص ١٩٦) بمخالفة حماد بن سلمة لشعبة بن الحجاج.

وأيدَ صنيعةُ العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- في «التوسل» (ص ٩٠-٩٢).
وهذا إعلال سديد لو ثبتت الزيادة عن حماد، وأما مع عدم ثبوتها عنه، فلا يتَّجه تحميله عهدة المخالفة، والله أعلم.

قال الإمام أبو زكريا يحيى بن معين لموسى بن إسماعيل التبوذكي -رحم الله الجميع-: «إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردتُ أن أُمَيِّزَ خطأه من خطأ غيره، فإذا

رأيتُ أصحابه قد اجتمعوا على شيء، علمتُ أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء، وقال واحد منهم بخلافهم، علمتُ أن الخطأ منه لا من حماد». اهـ من «مقدمة المعجروحين» (١/ ٣٢).

وهذه الحكاية قد أعلَّ إسنادها الحافظ الذهبي بالانقطاع، فقال في «النبلاء» (٤٥٦/٧) بعد أن أوردها:

«هذه حكاية منقطعة». اهـ

ورواه روح بن القاسم عن أبي جعفر، و اختلف عنه: فرواه عون بن عمارة عن روح، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، بمثل رواية الجماعة.

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/ ٥٣٦)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٤/ ١٩٦٠/ رقم ٤٩٢٩). وقال الحاكم: «تابعه شبيب بن سعيد الحبطي عن روح بن القاسم [مع زيادات في المتن والإسناد، القول فيه قول شبيب، فإنه ثقة مأمون». اهـ أقول: وعون بن عمارة: ضعيف.

ورواه عون مرة أخرى عن روح، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رجلاً كان له حاجة عند عثمان، فذكر قصة طويلة.

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/ ١٢٩٠/ رقم ١٠٥٣) وقال: «وهم عون في هذا الحديث وهما فاحشًا». اهـ

أقول: هذا لكونه خالف الجماعة في المتن والإسناد، وجعل الحديث من مسند جابر رضي الله عنه، وأما روايته الأولى فموافقة للجماعة، كما تقدم.

ولعل ثمة رواية أخرى له عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة، فقد قال أبو نعيم: «ذكره بعض المتأخرين عنه في جملة حديث شعبة وحماد، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان». اهـ

ورواه أبو سعيد شبيب بن سعيد التميمي عن روح بن القاسم، واختلف عنه، ورواه ابن وهب عن شبيب بن سعيد، واختلف عنه -أيضًا:-

فرواه أصبغ بن الفرّج عن ابن وهب عن شبيب بن سعيد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف، وشكا ذلك إليه.

فقال له عثمان: ائت الميضاة، فتوضأ، ثم ائت المسجد، فصلّ فيه ركعتين، ثم قل: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد صلّى الله عليه وآله نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربك ربي فتقضى لي حاجتي» وتذكر حاجتك، ورُحْ إليّ حتى أروح معك.

فانطلق الرجل، فصنع ما قاله له عثمان، ثم أتى عثمان، فجاء البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان، فأجلسه معه على الطنفسة، وقال: حاجتك؟ فذكر حاجته، فقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة.

وقال: ما كنت لك من حاجة فأتنا.

ثم إن الرجل خرج من عنده، فلقي عثمان بن حنيف، فقال له: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر في حاجتي، ولا يلتفت إليّ حتى كلمته فيّ.

فقال عثمان: والله ما كلمته، ولكن شهدت رسول الله صلّى الله عليه وآله أتاه ضرير، فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي صلّى الله عليه وآله: «أفتصبر؟».

قال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد، وقد شقّ عليّ.

فقال النبي صلّى الله عليه وآله: «ائت الميضاة، فتوضأ، ثم صلّ ركعتين، ثم ادعُ بهذه الدعوات».

فقال عثمان: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث، حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/٩ - ١٨/رقم ٨٣١)، وفي «الصغير» (٣٠٦/١ - ٣٠٧/١) رقم ٥٠٨، وفي «الدعاء» (١٢٨٧/٢ - ١٢٨٩/رقم ١٠٥٠)، وقال:

«لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي، وهو ثقة، وهو الذي يحدث [عنه ابنه] ^(١) أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس بن يزيد الأيلي ^(٢)».

وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي، واسمه عمير بن يزيد، وهو ثقة، تفرد به عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، والحديث صحيح. وروى هذا الحديث عون بن عمارة عن روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن جابر، وهِمَّ فيه عون بن عمارة، والصواب حديث شبيب بن سعيد. اهـ

وقال في «الدعاء»:

«خالف شعبة روح بن القاسم في إسناد هذا الحديث، فرواه عن أبي جعفر الخطمي، عن عثمان بن حنيف بن حنيف. اهـ

أقول: أصبغ بن الفرغ: ثقة، إلا أن الطريق إليه لا تصح؛ لجهالة شيخ الطبراني، وهو: طاهر بن عيسى بن قيرس المصري التميمي؛ فقد ترجمه الحافظ الذهبي في كتابه «تاريخ الإسلام» (حوادث / ٢٩١ - ٣٠٠ / ص ١٦٩) وسمّاه: طاهر بن عيسى بن قيرة أبا الحسين المؤدب، ولم يذكر راوياً عنه غير الطبراني، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقد تُوبع أصبغ بن الفرغ على هذه الرواية:

تابعه أحمد بن عيسى المصري: فرواه عن ابن وهب، عن أبي سعيد شبيب بن سعيد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، فذكر القصة.

أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/١٩٥٩/رقم ٤٩٢٨).

(١) في المطبوع: (عن ابن) خطأ.

(٢) في المطبوع: (الأيلي) بالموحدة، خطأ.

وأحمد بن عيسى:

هو ابن حسان المصري، صدوق تُكَلِّم في بعض سماعاته.
قال الخطيب: «بلا حجة». اهـ من «التقريب».

وخالفهما عبد المتعال بن طالب، فرواه عن ابن وهب، عن أبي سعيد شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، ولم يذكر القصة.
أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» (٢١٠/٦).

وعبد المتعال بن طالب:

هو ابن إبراهيم الأنصاري الظفري البغدادي، روى عنه البخاري، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو حاتم الرازي، وصاعقة، وابن وارة، ويعقوب بن شيبه، وعثمان الدارمي، وغيرهم.

ووثقه ابن معين، وأبو حاتم الرازي، ويعقوب بن شيبه، والدارقطني، والحاكم، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وذكر ابن عدي عن محمد بن علي، عن عثمان بن سعيد الدارمي، أنه سأل يحيى بن معين عن عبد المتعال بن طالب البغدادي، فقال:
«ثقة، أو صدوق».

ثم سأله عن حديث يرويه عبد المتعال عن ابن وهب، عن عمرو -يعني: ابن الحارث- عن إسماعيل بن أبي خالد، عن صلة، عن خباب، مرفوعاً: «الخيال ثلاثة؟»

فقال: «ليس هذا بشيء».

قال ابن عدي: «وهذا الذي ذكره في هذه الحكاية أن ابن وهب رواه عن عمرو بن الحارث، عن إسماعيل بن أبي خالد: لم يروه ابن وهب هذا عن عمرو، وإنما رواه عن مسلمة بن علي، عن إسماعيل بن أبي خالد، ومسلمة ضعيف، وعمرو ثقة». اهـ

فتعقبه الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٤٢١) بقوله: «وهذا ليس بصريح في تضعيفه، لاحتمال أن يكون أراد الحديث نفسه».

ويُقَوِّي هذا: أن عثمان هذا سأل ابن معين عن عبد المتعال، فقال: «ثقة»، وكذا قال عبد الخالق بن منصور عن ابن معين. اهـ

وذكره الحافظ في «هدي الساري» (ص ٤٦٢) فيمن ضَعَّف بأمر مردود، وقال: «عبد المتعال بن طالب لم يثبت عن ابن معين تضعيفه». اهـ
وقال في: «التقريب»: «ثقة»، وهو كما قال.

وتابعه يونس بن عبد الأعلى، فرواه عن ابن وهب، عن شبيب بن سعيد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عثمان بن حنيف، ولم يذكر القصة.

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٩٠/رقم ٢٠٦٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/٢٥٨).

ووقع في «العلل»: (يزيد بن وهب) وهو خطأ.

ويونس بن عبد الأعلى: هو الصدفي المصري، ثقة.

ولم يذكر ابن أبي حاتم متن حديثه، وإنما أحال على حديث هشام الدستوائي، فقال: «مثل حديث هشام الدستوائي، وأشبع متناً». اهـ

أقول: وحديث هشام بدون ذكر القصة، وقوله: (أشبع متناً) يعني به: أن المرفوع أكثر ألفاظاً وتفصيلاً، ولا يفهم منه أنه يقصد القصة الموقوفة، لوجوه:
الأول: أنه لو قصدتها كان يلزمه أن ينصَّ على زيادة قصة في المتن، ولَمَّا صَحَّ الاقتصار على قوله: (وأشبع متناً).

الثاني: ذكر ابن أبي حاتم رواية يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، ليثبت بها متابعة روح بن القاسم لهشام الدستوائي في مخالفة شعبة في الإسناد، ولو كان ثمة اختلاف في المتن، كذكر قصة موقوفة ينبنى عليها حكم؛ لوجب التنبيه عليها، ثم الترجيح، ولم يصح إطلاق المتابعة، والله أعلم.

الثالث: ويؤيد ما سبق: أن رواية يونس بن عبد الأعلى التي رواها ابن قانع عنه في «معجم الصحابة» (٢٥٨/٢) ليس فيها ذكر للقصة، هذا، مع ما في ابن قانع من كلام، وبالله التوفيق.

وعليه؛ فرواية عبد المتعال بن طالب، ويونس بن عبد الأعلى الصدفي -وهما ثقتان- عن عبدالله بن وهب بدون ذكر القصة: أرجح وأولى بالقبول من رواية أحمد بن عيسى المصري -وهو صدوق- وأصبغ بن الفرغ؛ الذي لم يصح الطريق إليه لجهالة شيخ الطبراني طاهر بن عيسى.

فلا يصح عن ابن وهب إلا رواية المرفوع، أما القصة الموقوفة -وهي موضع الشاهد عند المعترض-: فشاذة لا تثبت، والله أعلم.

وهذا هو الموافق لرواية غيره من الأئمة، كما سبق، والحمد لله رب العالمين.

وشبيب بن سعيد أبو سعيد: هو الحبطي التميمي.

نقل ابن خلفون توثيقه عن الدهلي، ووثقه الدارقطني، كما في «سؤالات الحاكم له» (رقم ٣٥٣).

وقال أبو حاتم: «كان عنده كتب يونس بن يزيد، وهو صالح الحديث، لا بأس

به».

وقال أبو زرعة: «لا بأس به». اهـ من «الجرح والتعديل» (٣٥٩/٤).

وقال النسائي: «ليس به بأس».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١٠/٨).

وقال علي بن المديني: «ثقة، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه صحيح،

قد كتبه عن ابنه أحمد ابن شبيب».

وقال ابن عدي في «الكامل» (٣١٣/٤): «حدّث عنه ابن وهب بالمناكير، وحدّث

شبيب عن يونس، عن الزهري، نسخة الزهري أحاديث مستقيمة...»، ثم ذكر ابن

عدي ثلاثة أحاديث من مناكيره: اثنين منهما يرويهما ابن وهب عنه، عن روح بن

القاسم، والثالث رواه يحيى بن أيوب، عن شعبة، ثم قال: «ولشبيب بن سعيد

نسخة الزهري عنده عن يونس، عن الزهري، وهي أحاديث مستقيمة، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير.

وحدثنا^(١) روح بن القاسم الذي^(٢) أمليتهما يرويهما ابن وهب عن شبيب بن سعيد. (وكان شبيب)^(٣) إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهري - إذ هي أحاديث مستقيمة- ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير التي يرويها عنه.

ولعل شبيباً^(٤) بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم، وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب... اه من «الكامل» (٣١٣/٤).
وأدخله الحافظ ابن رجب الحنبلي في «تتمة شرحه لعلل الترمذي» (٥٩٥-٥٩٤/٢) ضمن قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض الشيء.
وقال الحافظ في «التقريب»: «لا بأس بحدثه من رواية ابنه عنه، لا من رواية ابن وهب».

وقال في «مقدمة الفتح» (ص ٤٠٩) -بعد أن ذكر كلام أهل العلم فيه-: «أخرج البخاري من رواية ابنه عن يونس أحاديث، ولم يخرج من روايته عن غير يونس، ولا من رواية ابن وهب عنه شيئاً». اه

فعلق العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- في كتابه «التوسل» (ص ٩٥) على كلام الحافظ بقوله: «فقد أشار -رحمه الله تعالى- بهذا الكلام إلى الطعن القائم في شبيب إذا كانت روايته عن غير يونس، ولو من رواية ابنه أحمد عنه، وهذا هو الصواب كما بينته آنفاً، وعليه يجب أن يحمل كلامه في «التقريب» توفيقاً بين كلاميه، ورفعاً

(١) في المطبوع: (وحدثني) وهو تصحيف .

(٢) كذا !! والمناسب للسياق: اللذان.

(٣) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: (وكان شبيباً)، والله أعلم .

(٤) في المطبوع: (شبيب) .

للتعارض بينهما». اهـ.

أقول: وهذا كلام رصين متين من إمام متقن للقواعد، خبير بدقائقها - رحمه الله تعالى، وجزاه الله خيراً -.

ورواية ابن وهب عن شبيب الأصل فيها الضعف، إلا أنه قد تُوبع على الراجح عنه في رواية المرفوع فقط، مما دلّ على ثبوته، ونكارة القصة الموقوفة، والله أعلم.

والخلاصة مما تقدم:

أن الزيادة الموقوفة في طريق ابن وهب شاذة لا تصح عن ابن وهب، ولو فرضنا صحتها عنه؛ لكانت العهدة على شبيب لما سبق من كلام الأئمة، والله أعلم. وروى الحديث إسماعيل بن شبيب عن أبيه.

ورواه أبو عروبة عن العباس بن فرج الرياشي، عن إسماعيل، واختلف عنه: فرواه أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال، عن أبي عروبة، عن العباس بن فرج الرياشي، عن إسماعيل بن شبيب، عن أبيه، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف به، فذكر القصة. أخرج البيهقي في «الدلائل» (٦ / ١٦٧ - ١٦٨).

والشاشي: قال فيه الحاكم: «كان أعلم أهل ما وراء النهر بالأصول، وأكثرهم رحلة في طلب الحديث».

وقال الذهبي: «الإمام العلامة الفقيه الأصولي، عالم خراسان... إمام وقته بما وراء النهر، وصاحب تصانيف..». اهـ من «سير أعلام النبلاء» (٢٨٣/١٦).

وأبو عروبة: هو الحسين بن محمد بن مودود السلمي الجزري.

قال ابن عدي: «كان عارفاً بالرجال وبالحديث، وكان مع ذلك مفتي أهل خراسان، شفاني حين سألته عن قوم من المحدثين».

وقال أبو أحمد الحاكم: «وكان من أثبت من أدركناه، وأحسنهم حفظاً، يرجع إلى حسن المعرفة بالحديث والفقه والكلام». اهـ من «السير» (٥١١/١٤).

وشيوخ البيهقي: هو أبو سعيد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد من الثقات، انظر «السير» (١٧ / ٢٥٦).

وإسماعيل مجهول، وروايته عن أبيه ضعيفة، ورواية أبيه شبيب عن غير يونس ضعيفة، وهذا منها، ومع ذلك فقد خالف إسماعيل مَنْ هو أولى منه عن شبيب، ولو صحَّ ذلك عن شبيب؛ فقد خالف من هم أوثق منه وأكثر، فالرواية بذكر القصة منكراً لا تثبت، وبالله التوفيق.

وخالف أبا بكر الشاشي: ابنُ السنِّي، فرواه عن أبي عروبة، عن العباس بن الفرغ الرياشي، والحسن بن يحيى الرُّزي، كلاهما عن أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان ابن حنيف (رضي الله عنه) مرفوعاً بنحوه، ولم يذكر القصة.

أخرجه في كتابه «عمل اليوم واليلة» (برقم ٦٢٨).

وابن السنِّي: ثقة حافظ رحال، كما في «السير» (١٦ / ٢٥٥).

ولا مانع من حمل الرواية على الوجهين، وبصير كلاهما محفوظاً عن أبي عروبة، هذا مع ميل النفس لترجيح رواية ابن السنِّي، والله أعلم بالصواب.

ورواه أحمد بن شبيب عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن سفيان الفسوي، عن أحمد بن شبيب، عن أبيه شبيب بن

سعيد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف به، وذكر القصة.

أخرجه البيهقي في «الدلائل» (١٦٨/٦)، وعبد الغني المقدسي في كتاب

«الترغيب في الدعاء» (رقم ٦٢).

ويعقوب بن سفيان الفسوي: ثقة حافظ، غير أنه قد خولف.

فقد خالفه كل من:

● العباس بن الفرغ الرياشي.

● والحسن بن يحيى الرُّزي.

أخرج حديثهما ابنُ السنِّي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٩٦ - ٢٩٧/رقم ٦٢٨/ط. دار البيان).

● ومحمد بن علي بن زيد الصانغ.

أخرج حديثه الحاكم في «المستدرک» (١/٥٢٦ - ٥٢٧)، وعنه البيهقي في «الدلائل» (١٢٧/٦).

ثلاثتهم يروونه عن أحمد بن شبيب بن سعيد، عن أبيه، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عثمان بن حنيف (رضي الله عنه)، بنحوه بدون القصة.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وإنما قدّمت حديث عون بن عمارة، لأنه من رسمنا أن نقدم العالي من الأسانيد». اهـ
والعباس بن الفرغ الرياشي: ثقة.

والحسن بن يحيى الرُّزي، تصحّف في المطبوع ط. مكتبة دار البيان إلى:
الحسين بن يحيى الثوري، وهو خطأ.

وقال فيه الصّريفي: «حافظ».

وقال الذهبي: «ثقة حافظ».

وقال ابن حبان: «مستقيم الحديث، كان صاحب حديث».

وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق له تصانيف».

ومحمد بن علي بن زيد الصانغ: ترجمه الذهبي في «السير» (١٣/٤٨٨) وقال:

«المحدّث الإمام الثقة».

وأدخله في «تذكرة الحفاظ» (٦٥٩/٢) وقال:
«مُحَدَّث مَكَّة». اهـ

فهؤلاء الثلاثة خالفوا يعقوبَ بنَ سفيانَ الفسوي، وللمحدثين في الترجيح في هذه الصورة أحد مسلكين:

الأول: ترجيح رواية الثلاثة؛ إذ هم الأكثر والأرجح، وروايتهم أولى بالقبول، لاسيما وفيهم من وصف بالحفظ والإمامة، فيصعب على النفس توهيمهم مجتمعين.

و يتأيد هذا: بأن روايتهم هي الموافقة لرواية الأئمة بدون ذكر القصة، بل هي الموافقة للراجح عن عبد الله بن وهب، كما سبق.

الثاني: أن نحكم على هذه الرواية بالاضطراب، ونحمل شيب بن سعيد عهدته؛ لِمَا عرفناه من ضعفه وعدم ضبطه، إذا لم يرو عنه ابنه، ولم يرو هو عن يونس.

وعلى كلا المسلكين فالرواية التي يعتمد عليها المخالفون لا تثبت، وإن كان المسلك الثاني أقرب، فتوهيم شيب أولى من توهيم الثقات، والله أعلم.

وقد يؤيد هذا: أن يعقوب الفسوي قد رواه عن أحمد بن شيب بدون ذكر هذه القصة الموقوفة.

قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى- في «البداية والنهاية» (٦/١٧٠/ط. دار الكتب العلمية): «وقد روى البيهقي والحاكم من حديث يعقوب بن سفيان، عن أحمد بن شيب بن سعيد الحنبلي^(١)، عن أبيه، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ وجاء رجل ضرير فشكى إليه ذهاب بصره، قال: يا رسول الله، ليس لي قائد وقد شقَّ عليّ، فقال رسول الله ﷺ: «ائتِ الميضاة فتوضأ، ثم صلِّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسالك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي

(١) وقع في المطبوع: (أحمد بن شيب عن سعيد الحنبلي) وهو خطأ.

الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فينجلي بصري، اللهم شفعه فيّ وشفعني في نفسي»، قال عثمان: فوالله، ما تفرقنا، ولا طال الحديث بنا، حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرراً قط.

قال البيهقي: ورواه -أيضاً- هشام الدستوائي، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة ابن سهل، عن عمه عثمان بن حنيف. اهـ

أقول: وعلى ما تقدم؛ فالقصة الموقوفة منكرة لا تثبت، وهي من أوهام شبيب ابن سعيد، وأما الحديث المرفوع فصحيح ثابت، صححه أبو إسحاق، وابن خزيمة، والطبراني، والحاكم، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب» وقال ابن عساکر: «حسن».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٩/٢ - ١٩٠ / رقم ٢٠٦٤): «سمعت أبا زرعة، وحدثنا بحديث اختلف فيه شعبة وهشام الدستوائي.

فروى شعبة عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يعافيني.

فأمره أن يتوضأ، ويصلي ركعتين، ويدعو: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهتُ بك إلى ربي في حاجتي، فتقضى لي، اللهم شفّعه فيّ».

قال: هكذا رواه عثمان بن عمر، عن شعبة، حدثنا -والقائل ابن أبي حاتم- أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، عن عثمان بن عمر.

ورواه [معاذ بن هشام] ^(١) عن أبيه، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي ﷺ، قال أبو محمد بن أبي حاتم: فسمعت أبا زرعة يقول: «الصحيح حديث شعبة».

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من عدد من نسخ العلل، وأثبتته من مصادر التخريج .

قال أبو محمد: «حكم أبو زرعة لشعبة؛ وذلك [لأنه] لم يكن عنده أن أحداً تابع هشام^(١) الدستوائي.

ووجدتُ عندي: عن يونس بن عبد الأعلى، عن [عبد الله]^(٢) ابن وهب، عن أبي سعيد التميمي -يعني: شبيب بن سعيد-، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي ﷺ مثل حديث هشام الدستوائي، وأشبع متناً. وروح بن القاسم ثقة يُجمعُ حديثه.

فاتفاق الدستوائي وروح بن القاسم يدلُّ على أن روايتهما أصحُّ. اهـ
أقول: وما رجحه ابن أبي حاتم هو نحو ما أشار إليه الإمام الحافظ علي بن المديني فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٢٩٠/٢/رقم ١٠٥٢) عن محمد بن أحمد بن البراء، قال: سمعت علي بن المديني يقول:

«روى شعبة [عن أبي جعفر الخطمي]^(٣)، عن عمارة بن خزيمة، فذكر حديث عثمان بن حنيف، ورواه روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي، عن أبي أمامة ابن سهل، عن عثمان بن حنيف وما أرى روح بن القاسم إلا قد حفظه». اهـ
أقول: ولم ينفرد شعبة بهذه الرواية، وإنما تابعه حماد بن سلمة، كما سبق بيانه، وهو مما يقوِّي قول الحافظ أبي زرعة الرازي -أيضاً-.

فلا مانع من حَمَلِ الرواية على الوجهين، ويكون لأبي جعفر الخطمي فيه شيخان، وتُحمل الرواية على الوجهين.

وهذا هو الذي أشار إليه الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير في «البداية والنهاية» (١٦٩/٦ - ١٧٠ ط دار الكتب العلمية) فقال: «ولعله عند أبي جعفر الخطمي من الوجهين، والله أعلم». اهـ

(١) كذا .

(٢) تصحف في عدد من نسخ العلل إلى: (يزيد) وهو خطأ .

(٣) ما بين المعكوفتين غير موجود في المطبوع .

وكذلك هو الذي رجّحه الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «أماله على الأذكار»، فقال -بعد أن أخرج الحديث من طريق عمارة ابن خزيمة، عن عثمان بن حنيف-: «ورواه الحاكم من طريق آخر، عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن أبي جعفر في شيخه^(١)، فوافق شعبة حماد بن سلمة في أن شيخ أبي جعفر في الحديث: عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف».

وخالفهما هشام الدستوائي، فقال: عن أبي جعفر، عن أبي أمامة ابن سهل، عن عمه عثمان.

أخرجهما النسائي.

ووافق هشامًا روحُ بنُ القاسم، عن أبي جعفر.

ويَتَّجِهُ أن يُجمع بأن لأبي جعفر فيه شيخين.

ويتأيد بأن في رواية أبي أمامة زيادات ليست في رواية عمارة.

ولفظ رواية أبي أمامة أخرجه الحاكم (عن)^(٢) الطبراني، وغيرهما، فقال: «عن أبي

أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه، والله أعلم». اهـ (٣٠٢/٤/شرح ابن علان).

أقول: والمقصود برواية أبي أمامة هو الحديث المرفوع فقط، كما بيّنته آنفًا،

ويؤيده: قول الحافظ -رحمه الله تعالى-: «ولفظ أبي أمامة أخرجه الحاكم... إلخ».

ومعلوم أن الحاكم لم يخرج من رواية أبي أمامة إلا المرفوع فقط، كما سبق

في التخريج، وبهذا يتضح المراد، وينجلي اللبس، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وحاصل ما تقدم: أن القصة الموقوفة منكراً سنداً، وسيأتي بيان نكارتها متناً -

أيضاً، ولا يثبت إلا المرفوع، وليس فيه حجة للمخالفين على التوسل بذوات

الصالحين؛ إذ الحادثة كلها تدور حول الدعاء والتوسل بدعاء النبي ﷺ، وقد

أطنبت في الكلام على هذا في المبحث العقدي، وذكرتُ كلام عدد من الأئمة

(١) كذا.

(٢) كذا.

والعلماء في إثبات ذلك، وسيأتي شيء منه في آخر هذا المبحث من كلام العلامة الألباني - رحمه الله تعالى -، والحمد لله رب العالمين.



فصل

وبعد أن أدرك القارئ الكريم ضعف ونكارة هذه القصة الموقوفة؛ يَحْسُنُ الشروع في ردِّ شبهات وتشغيب هذا المعترض، فإنه لما رآها تعضد ما ارتآه وهو؛ سعى لتمشيتها، وإثبات ما ادعاه، فسلك مسالك غريبة، وولج طرقاً مريبة، فتطلب مستنكر التأويلات، ووجوه التحريفات، فأورد كلام الطبراني وتصحيحه للحديث المرفوع، ثم لبس كعاداته، وقال (ص ١٢٥):

«لا كلام بعد تصحيح الطبراني للحديث مرفوعاً وموقوفاً». اهـ

وأقول: هذه مغالطة مكشوفة، وشنشنة معروفة، فالطبراني -رحمه الله تعالى- لم يصحح إلا المرفوع الذي أورده من رواية شعبة ابن الحجاج، وهاك نصّ كلامه، فقد قال -رحمه الله تعالى-:

«وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي، واسمه عمير بن يزيد، وهو ثقة، تفرد به عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، والحديث صحيح». اهـ
فأين في هذا تصحيح القصة الموقوفة؟! نعوذ بالله من التلبيس وأهله.

ثم أدرك المعترض وهاء شبهته، وانهار حيلته، فقال (ص ١٢٥-١٢٦): «فإن قيل: قد صحح الطبراني الحديث المرفوع، لكنه لم يصحح القصة الموقوفة؛ أجيب: بأن الطبراني قد وثق شبيب بن سعيد الحبطي، وهو راوي الموقوف، وتوثيق حديث الرجل هو تصحيح لحديثه». اهـ

أقول: وهذه الحيلة ضعيفة كسابقتها، وهل يخفى على مثل هذا المراوغ أنه لا يلزم من توثيق الراوي تصحيح روايته؟! أليس الراوي الثقة قد يخالف فيوهم؟! فتوثيق الطبراني لشبيب بن سعيد لا يُعدُّ تصحيحاً للقصة الموقوفة إطلاقاً، وإلا لقلنا: إن الذهلي، وأبا زرعة، والنسائي، والدارقطني، يصححون هذه القصة المنكرة، لتوثيقهم

شبيبا!! فقد كان الأولى بهذا الملبس أن يُعَوَّل -بناءً على قاعدته المنكرة هذه- على تصحيح هؤلاء، فإنهم أعلم وأقعد بهذا الفن من الطبراني، هذه واحدة.

أما الثانية: ففي المقابل نقول: إن من ضعّفوا شبيبا في حفظه، كذلك يضعّفون إسناده هذه القصة الموقوفة المنكرة، فتدبر!!

الثالثة: الثقة إذا علم خطؤه في حديث، فإنه لا يُقبل منه في ذلك الحديث، بل لا يصلح ما أخطأ فيه في الشواهد والمتابعات، ولو كان شعبة وسفيان.

وشبيب بن سعيد لم يُسَلِّم بثقته مطلقاً، إنما نُسَلِّم بذلك في روايته من كتابه بالشروط السالفة، ولو سلّمنا بثقته مطلقاً، فإنه قد اختلف عنه، والراجح أنها لم تثبت عنه، أو أنه اضطرب في ذكرها، ولو تركنا هذا كله، فإنه قد خالف شيخه في هذه الرواية من هم أولى منه وأرجح، وأحرى بالقبول، وهم: شعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، وحمام بن سلمة.

فالقصة لا تثبت على جميع أحوالها، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. خُذْ ما تراه ودَعْ شيئاً سمعتَ به في طلعة الشمس ما يغنيك عن رُحْل قال المعترض (ص ١٢٦): «ويوضحه: أن الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧٩/٢) لم يتكلم على الحديث كما عهدَ عنه، ولكنه اقتصر على نقل تصحيح الطبراني فقط». اهـ أقول: صنيع الحافظ الهيثمي لا يوضح شيئاً مما رام المعترض إثباته، بل إنه ينقضه من أساسه، فقد قال في «المجمع» (٢٧٩/٢):

«روى الترمذي وابن ماجه طرفاً من آخره خالياً عن القصة، وقد قال الطبراني - عقبه-: «والحديث صحيح» بعد أن ذكر طرقه التي روي بها». اهـ

أقول: فالهيثمي -رحمه الله تعالى- ذكر أن الترمذي وابن ماجه روياه خالياً عن القصة، ثم ذكر أن الطبراني -رحمه الله تعالى- قال: «والحديث صحيح» بعد أن ذكر طرقه التي روي بها وهي طريق شعبة بن الحجاج، فدلّ كلامه على أن تصحيح الطبراني خاص بالمرفوع فقط، وهي طريق شعبة، كما سلف.

وياليت شعري، هل قلنا غير هذا؟! فالمرفوع صحيح، والقصة الموقوفة منكرة

لا تثبت، والأمر أوضح من أن أزيدة توضيحًا.

لكن على تلك العيون غشاوةٌ فما حيلة الكحال للعميان

وتجاسر المعترض -كعاداته-، وأوهم (ص ١٢٧) أن الشيخ الدوسري -رحمه الله تعالى- إنما أعلّ القصة الموقوفة بجهالة شيخ الطبراني، ثم ذكر أنه بذلك أبعد جدًّا عن معرفة الحديث، وغيّر قواعده؛ لأن القصة الموقوفة تفرد بها شبيب، ورواها عنه ثلاثة، ورواها عن الثلاثة ثلاثة، وعنهم آخرون، فلم ينفرد برواية القصة إلا شبيب، فلا مدخل لشيخ الطبراني، وأن تصحيح الطبراني للحديث يعني: توثيق رواته.

والجواب -ومن ربي أستمد العون والصواب-: أن هذا إيهام سامج، وتلاعب ممقوت، فلم يعلّ الشيخ الدوسري -رحمه الله- هذه القصة بجهالة شيخ الطبراني فقط، بل أعلّها بشبيب بن سعيد، واستدلّ بكلام الحافظ ابن عدي، وابن حجر -رحم الله الجميع-، ثم قال:

«ومما يؤكد نكارة هذه القصة أنه قد روى هذا الحديث ابن السني (٦٣٣) والحاكم (٥٢٦/١) من ثلاث طرق عن أحمد بن شبيب، عن أبيه دون ذكر القصة. كما أن ذكرها يخالف روايات الثقات الذين مرّ ذكرهم في الحديث (١٦٢)، فقد رووا الحديث، ولم يذكروا هذه القصة.

وهناك علة أخرى: وهي جهالة شيخ الطبراني طاهر بن عيسى ابن قيروس المصري، فإنه لا يُعرف بجرح ولا تعديل، والله أعلم». اه كلامه -رحمه الله تعالى-.

وبهذا يدرك القارئ تلاعب هذا المعترض البغيض، نعوذ بالله من الخذلان. وجهالة شيخ الطبراني قد أثرت في الترجيح على عبد الله بن وهب كما سبق، فلا ضير إذ جهل هذا أو تجاهله -من يتلاعب بأصول وقواعد علم الحديث، والله المستعان. وأما دعواه أن تصحيح الطبراني للحديث توثيق لرواته، فلا ينطبق على ما نحن بصدد؛ لأنه لم يصحح إلا المرفوع الذي رواه شعبة، كما سبق، وبالله التوفيق.

وقد سعى المعترض (ص ١٢٨) في ردّ ما دلّ عليه كلام ابن عدي من تضعيف شبيب بن سعيد الحبطي في غير رواية ابنه عنه، وروايته عن يونس، فأورده، ثم

قال: «في هذا الكلام ثلاثة أمور:

الأول: ما رواه أحمد بن شبيب عن أبيه -أعني: نسخة يونس، عن الزهري-، فهي أحاديث مستقيمة.

الثاني: ما رواه عبد الله بن وهب عن شبيب بمصر فيه غلط ووهم.

الثالث: حديثه في غير النوعين السابقين صحيح؛ لأنه قيّد وهم شبيب بكونه من رواية ابن وهب بمصر.

وصحة النوع الثالث هو ما يقتضيه النظر الصحيح، وفي الذهاب لغير هذا المذهب فيه^(١) إهدار لتوثيق تسعة من الحفاظ لشبيب بن سعيد الحبطي، فالرجل ثقة طراً عليه طارئ أثناء تجارته بمصر شأنه شأن غيره من الثقات». اهـ

أقول: هذا كلام من يتلاعب بعبارات الأئمة -رحمهم الله تعالى- فإن الذي يقتضيه النظر الصحيح ردّ القسم الثالث وعدم تصحيحه؛ لأن شبيب بن سعيد له كتاب صحيح يرويه عن يونس، عن الزهري، ورواه عنه ابنه أحمد بن شبيب، فلماً كان يسافر في تجارته إلى مصر كان يحدث من حفظه وفي حفظه شيء، فكان يغلط ويهم.

وإلى هذا أشار الإمام ابن المديني في قوله في شبيب:

«ثقة، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه صحيح قد كتبه عنه ابنه أحمد

بن شبيب». اهـ

لذا أدرجه الحافظ ابن رجب الحنبلي ضمن قوم ثقات لهم كتاب صحيح،

وفي حفظهم بعض شيء.

وهذا هو الذي جعل الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- لا يُخرج له إلا

من رواية ابنه عنه، وروايته هو عن يونس، قال الحافظ في «مقدمة الفتح»

(ص ٤٠٩): «أخرج له البخاري من رواية ابنه عن يونس أحاديث، ولم

يخرج من روايته عن غير يونس، ولا من رواية ابن وهب عنه شيئاً». اهـ

فلم يُخْرَج له البخاري إلا من صحيح حديثه، كما هي عادته في بعض الضعفاء ومَنْ في حفظهم شيء.

وعلى هذا التأصيل الرصين درج العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- في كتابه «التوسل» (ص ٩٥) فلم يقبل من حديثه إلا ما كان بهذه الشاكلة.

والعجب من المعترض كيف يغالط ويتجراً على مخالفة هؤلاء الأساطين، ويصرّح بقبول رواية شبيب بن سعيد في القسم الثالث، والله المستعان!!

بل الأعجب من هذا عدوانه على العلامة الألباني -رحمه الله- (ص ١٢٦-١٢٧) بأن إعلاله لهذه القصة دفعة صدر من مُتَعَنِّتٍ، وأنه سعى بحجج واهية لإقامة باطل بدعائم هي أوهى من بيوت العنكبوت، وأن ما ذهب إليه الشيخ -رحمه الله تعالى- في الحكم على شبيب، زعمٌ ودعوى لم يجد المعترض من سبقه إليها!!

ويا سبحان الله، أما يستحيي هذا المعترض من هذا الهديان الذي يسخر منه العقلاء! نعوذ بالله من طيش هذه النفوس الجاهلة الرعاء.

فهؤلاء هم سلف الشيخ -رحمه الله تعالى- في حكمه على شبيب بن سعيد، فهل ما زال المعترض يصرُّ على تهافته البعيد، نعوذ بالله من جهل كل متلاعب عنيد. والله درٌّ من قال:

وقل للعيون الرُّمد: لا تتقدمي إلى الشمس واستغشي ظلام الليالي

وسامح ولا تنكر عليها واخلها وإن أنكرت حقاً فقل: خلّ ذالبا

وأما دعواه أن في مخالفة ما ذكر إهداراً لتوثيق من وثق شبيباً، فدعوى متهافئة لا تساوي سماعها، والله المستعان.

فالتوثيق المذكور في شبيب مقيد بروايته عن يونس، ورواية ابنه عنه، كما أسلفنا، فلا إهدار مع إمكان الجمع، كما تقرر في أصول هذا العلم الشريف.

وإنما يكون الإهدار عند مخالفة أقوال الأئمة، ودعوى عدم التوفيق بينها، وهذا الرجل من أعظم الناس إهداراً للكلام العلماء إذا خالف بدعته وهواه، فنعوذ بالله من الكلام بغير علم، أو من مخالفة ما نعلم لما نهواه.

وقد غالط المعترض في فهم كلام ابن المديني، فذكر أنه توثيق مطلق لشبيب ابن سعيد!!

ولا أدري من أين فهمَ هذا الفهم العجيب مع وضوح كلام ابن المديني؛ فإن ابن المديني قد يُطلق التوثيق أو الثبوت على الراوي ويقصد به توثيق كتابه، كما فعل في حفص بن غياث، فقال: «حفص ثبت».

قيل له: إنه يهمل؟

قال: «كتابه صحيح». اهـ من «تتمة شرح العليل» (٢/ ٥٩٤).

وعبارة ابن المديني يُفسر بعضها بعضاً، فقد قال: «ثقة، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه صحيح، قد كتبه عن ابنه أحمد بن شبيب». اهـ فهذا يدل على أنه يوثقه إذا روى من كتابه، لا مطلقاً، بل قد يقول قائل: فيما إذا رواه ابنه أحمد عنه، وقد ذكر غير ابن المديني من الأئمة أن رواية شبيب تُقبل إذا روى ابنه عنه من كتابه عن يونس فقط، وكلام الأئمة يُفسر بعضه بعضاً -في الجملة- والأصل الجمع بين كلامهم -ما أمكن دون تكلف-؛ فإن ذلك أولى من دعوى التعارض، والله أعلم.

ثم وجه المعترض (ص ١٢٩) عدوانه على الشيخ علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي، فرماه بأنه لا يفهم إلا السب والشتم، وأن ذلك صرفه عن الفهم؛ لكونه فهم من كلام ابن المديني أن رواية شبيب من غير كتابه لا تصح، ثم تساءل المعترض، فقال: «وكنت أود أن يبين من أين أتى بهذا الفهم الذي لا يُحسد عليه؟!». اهـ

أقول: صدق من قال: «رمتني بدائها وانسلت».

فقد سبق كلام الإمام ابن المديني، وابن عدي، وابن رجب الحلبي، والحافظ ابن حجر في ذلك، وكلهم يؤيد ما ذهب إليه العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- وتلميذه البار الشيخ علي الحلبي -حفظه الله تعالى-، بل هو صنيع إمام أهل هذه الصنعة: الإمام البخاري رحمته الله كما ذكره الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٤٠٩)، وقد سبق ذكره بتمامه.

ولا داعي لإعادة ذكره وتكراره، فلا أدري كيف يفهم هذا المعترض الكاشح، وكيف يغالط في الواضحات، فالمغالطة في الواضحات من الفاضحات.

فهؤلاء هم سلف الحلبي، ومنهم فهم هذا الفهم السديد الرشيد.

أولئك آبائي فجئتني بمثلهم إذا جمعنا ياجريسرُ المجمعُ وتناكد هذا المعترض الأفين، وتناول على إمام من أئمة المسلمين، فافتري (ص ١٢٩) على العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - أنه حذف كلمة (ثقة) من كلام ابن المدني، ليستدل على ضعف شبيب بن سعيد، وأنه من غريب التشويش والحذف.

والحقُّ والحقُّ أقول:

لَقَدْ هَزُلْتُ حَتَّى بَدَى مِنْ هُزَاهَا كُلاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسٍ

وهذا كلام العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - في كتابه «التوسل» (ص ٩٤):

«وأما أبوه شبيب: فملخص كلامهم فيه أنه ثقة في حفظه ضعف إلا في رواية

ابنه أحمد هذا عنه، عن يونس خاصة، فهو حجة». اهـ

فظاهر لكل ذي عينين أنه - رحمه الله - لخص كلام الأئمة في قوله: «ثقة في

حفظه ضعف... إلخ».

فاستغنى بذلك عن ذكر توثيق الذهلي وابن المدني والدارقطني وغيرهم؛ لأن

توثيق من وثقه يتنزل على صحيح روايته بالشروط السالفة الذكر، وهذا أمر واضح

لا يحتاج لبيان.

الحقُّ أبلج لا تزيغ سبيله والحق يعرفه ذوو الألباب

إي والله يعرفه ذوو الألباب، أما أهل البدع والأهواء والطيش والرعوننة، فليس

لهم من هذا نصيب على قدر اتباعهم لأهوائهم، نعوذ بالله من اتباع الهوى.

تَبِعُوا الهوى فَهَوَى بهم وكذا الهوى منه الهوانُ لأهله فَحَسَدَارِ

فانظر بعين الحقِّ لا عين الهوى فالحقُّ للعين الجلية عارِ

والعجب من هذا المعترض يفترى ويرمي الأبرياء بأدوائه، ثم هو في الوقت نفسه يتعامى عن تلبيس شيخه وسيده عبد الله بن الصديق الغماري الذي تلاعب بكلام ابن المديني وكتمه، ثم قال -تلبيساً على القارئ-: «بل صرح ابن المديني بأن كتابه صحيح، فكان ماذا؟» وبتر بقية كلام ابن المديني الذي يدل على أن كتاب شبيب الصحيح إنما هو من رواية ابنه أحمد بالشروط السالفة، نسأل الله العافية.

وعينُ الرضا عن كل عيبٍ كليلَةٌ كما أن عين السُّخْط تبدي المساويا بل تراه يبالغ في الثناء والإطراء على هذا الرجل كما يبالغ في الإطراء على جماعة من أهل البدع والأهواء الذين وضعهم الله تعالى، كالكوثري وغيره، ﴿وَمَنْ يُبَيِّنِ اللَّهُ فَمَالَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾.

وتقعق المعترض، فأنكر اشتراط رواية أحمد بن شبيب عن أبيه، عن يونس، في تصحيح حديث شبيب بن سعيد، ثم تحايل -كعادته- وذكر أن السبب في قول العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- به هو أن ثمة تصحيحاً في «الميزان» في كلام ابن عدي، وقد نقله العلامة الألباني منه هكذا.

ثم أشار (ص ١٣٠) إلى أن طريقة العلامة الألباني -رحمه الله- عدم الرجوع للأصول، والاكتفاء بالكتاب المختصر.

وأقول -وبربي أصول وأجول-: هذا تمحل مقبوح، وتلاعب مفضوح، يكذبه العقل والواقع: فعبارة ابن عدي التي نقلها الذهبي تقول: «كان شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه، وأرجو أنه لا يتعمد، فإذا حدث عنه ابنه أحمد بأحاديث يونس؛ فكأنه شبيب آخر -يعني: يجود-». اهـ من «الميزان» (٢/ ٣٦٢).

وأما عبارته التي في «الكامل» (٤/ ٣١٣) فهي: «وكان شبيب إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهري -إذ هي أحاديث مستقيمة- ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير التي يرويها عنه.

ولعل شبيباً بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم، وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب». اهـ

أقول: فأنت ترى أن ما دلت عليه عبارة «الميزان» هو نفس ما دلت عليه عبارة «الكامل»، فكلتاهما تدلُّ على أن شبيباً في حفظه اضطراب وضعف، وأن كتابه الذي يرويه عنه ابنه أحمد، عن يونس صحيح، فإذا روى من كتابه كأنه شبيب آخر، فمن وازن بين النقلين؛ وجدتهما كما قال القائل:

رَضِيعِي لِبَانَ تُذِي أُمَّ تَقَاسِمَا بِأَسْحَمَ دَاجِ عِوَضُ لَا تَنْفَرُقُ

والإمام الذهبي -رحمه الله تعالى- من أهل الاستقراء التام، كما وصفه بذلك الحافظ ابن حجر؛ والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم -رحم الله الجميع-، وهو من أئمة هذا الشأن العارفين بمدلولات الألفاظ وما تحمله من معانٍ، فقد كان الأولى بهذا المعترض ترك التسرع في تخطئة هؤلاء الجبال الرواسي، والبزل القناعيس، فقديمًا قالوا:

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَأْزَى فِي قَرَنِ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزْلِ الْقِنَاعِيسِ

ولو اكتفى العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- في مواضع من كتبه بنقل كلام بعض الأئمة من كتب الحافظ الذهبي، كـ«الميزان» و«النبلاء» و«تاريخ الإسلام» وغيرها، أو على كتب الحافظ ابن حجر كـ«تهذيب التهذيب»، و«لسان الميزان»، و«تعجيل المنفعة»، وغيرها، أو «تهذيب الكمال» للحافظ أبي الحجاج المزي، أو على غيرها من كتب أهل العلم في هذا الباب: فلا غضاضة في ذلك البتة، ما لم يتبين أن ثمة خطأ أو تصحيفاً؛ إذ الأصل أنهم أعلم منا وأعرف بهذه النصوص، وأفهم لمدلولاتها، وهم في الغالب لا يتصرفون فيها، ولو تصرفوا في بعضها فيما لا يخرجها عن معانيها ومدلولاتها، هذا هو الأصل حتى يتبين خلافه.

ومع هذا كله: فالعلامة الألباني -رحمه الله تعالى- من أحرص الناس على الرجوع للأصول والأمهات، بل وإلى عدد من المخطوطات المتوافرة لديه، وهذا يعرفه من طالع كتبه -رحمه الله-.

ولا أرى دعامة لهذه المغالطة والتمحُّل من هذا المعترض إلا اتباع الهوى، والتلوث بالبدعة، نسأل الله السلامة والعافية.

ومما يؤكد تمحلُّ هذا المعترض، أنه تناقض (ص ١٣١) وذكر أن كلام ابن عدي فيه نظر، لذلك قال الذهبي في شبيب في «المغني في الضعفاء» (١٩٥/١): «ثقة له غرائب»، و في «ديوان الضعفاء» (ص ١٤١): «ثقة يأتي بغرائب»، وفي «الكاشف» (٤/٢): «صدوق». اهـ

ويا له من تناقض!! فإنه يدَّعي أن الذهبي -رحمه الله تعالى- تصرَّف في عبارة أبي أحمد بن عدي، وغير معناها، وأفهم أن الغلط والوهم كانا ديدنه، وصفة لازمة له، وأن هذا سبب خطأ العلامة الألباني -رحمه الله تعالى-، ثم نكص على عقبيه فذكر أن كلام الحافظ ابن عدي فيه نظر؛ لذلك قال الذهبي فيه: «ثقة له غرائب»، و «ثقة يأتي بغرائب»، و «صدوق».

ويا ليت شعري، لو كان الذهبي لا يعتمد كلام ابن عدي، ويرى فيه نظراً، فلماذا قال: «له غرائب»، و «يأتي بغرائب»؟! بل لماذا أدخله في كتابه: «المغني في الضعفاء» و «ديوان الضعفاء» ولم يدافع عنه ويردِّ كلام ابن عدي؟!!

بل لماذا أنزله عن رتبة الثقة في كتابه «الكاشف» وترجمه بقوله: «صدوق»؟! وقد نصَّ الذهبي -رحمه الله تعالى- في غير ما موضع على أن تفرد الصدوق يُعدُّ منكراً، فتأمل.

وكل هذه المحاولات من هذا المعترض للرفع من حال شبيب بن سعيد، ولتمشية تلك القصة المنكرة، ولا يدري المسكين أن شبيباً لو كان ثقة لم ينفع ذلك هذه القصة؛ لأنها لم تثبت إليه على أحسن تقدير، بسبب الخلاف عنه، فما بالك لو كان هو الذي اضطرب فيها وتحملَّ عهدة الخلاف؟!!

وهذا هو الذي يقتضيه البحث العلمي المدبج بالعدل والإنصاف، والبعيد عن الظلم والإجحاف، فشبيب بن سعيد كتابه صحيح في حفظه ضعف؛ لذا أدخله الحافظ ابن رجب الحنبلي -رحمه الله- في «تتمة شرح العلل» (٢/ ٥٩٤-٥٩٥) ضمن قوم ثقات، لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء، وبالله التوفيق.

ومع وضوح مسلك الحافظ ابن رجب الحنبلي -رحمه الله تعالى- سعى المعترض في المغالطة في فهمه، فذكر (ص ١٣٢) أنه يعني أن حديثهم في الكتاب صحيح، وأدون منه حديثهم من حفظه، لأنهم قوم ثقات، ولقوله: «في حفظهم بعض شيء»، ولذكره جماعة من الأعيان في هذا الباب.

والجواب: أن هذا من فهمه السقيم، أو تلاعبه الذميم، فقد ذكر الحافظ ابن رجب أنواعاً من المختلطين، ثم قال:

«ومن هذا النوع -أيضاً- قومٌ ثقات، لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتبهم فيضبطون». ثم ذكر أمثلة كثيرة لجماعة من الرواة تدل على ضعفهم وغلطهم إن حدثوا من حفظهم فقال:

«فمنهم: عبد الرزاق بن همام:

وقد تقدم أنه لما كان بصيراً ويُحدِّث من كتابه كان حديثه جيداً، ولما حدث من حفظه خلط.

قال أحمد -في رواية الأثرم- في حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوباً جديداً: «هذا كان يحدث به من حفظه، ولم يكن في الكتب».

وقال يحيى بن معين: «ما كتبتُ عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله».

ومما أنكر على عبد الرزاق: حديثه عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة،

عن أبي هريرة مرفوعاً: «الخنيل معقود في نواصيها الخير».

أنكره أحمد، ومحمد بن يحيى، وقال: «لم يكن في أصل عبد الرزاق».

وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله.

وقال الدارقطني: «عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في

الكتاب».

ومنهم: الدراوردي عبد العزيز بن محمد.

أحد علماء المدينة وثقاتهم.

قال الأثرم: قال أبو عبد الله: «الدراوردي إذا حدث من حفظه، فليس بشيء» أو نحو هذا.

ف قيل له: في تصنيفه؟

قال: ليس الشأن في تصنيفه، إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه.

قال: «ويقولون: إن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يُستعذب له الماء: ليس له أصل في كتابه». اهـ

وقد تقدّم عن ابن معين أنه قال في حديثه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تقتل عمارًا الفئة الباغية»: «إنه لم يكن في كتابه أيضًا».

وقال يحيى بن معين: «الدراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه».

ومنهم: همام بن يحيى العوزي البصري:

أحد الثقات المشهورين.

قال يزيد بن زريع، وعبد الرحمن بن مهدي: «كتابهم صحيح، وحفظه ليس بشيء».

وكان يحيى بن سعيد لا يرضى كتابه ولا حفظه، ثم بعد ذلك قدم معاذ بن هشام،

فراه يحيى يوافق همامًا في أشياء، فكان يقول بعد ذلك: «كيف قال همام؟».

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي: «قال عفان: حدثنا يومًا همام، فقلت له: إن

يزيد بن زريع حدثنا عن سعيد، عن قتادة، ذكر خلاف ذلك الحديث».

قال: فذهب فنظر في الكتاب، ثم جاء فقال: ألا تراني أخطئ وأنا لا أعلم؟!!

قال عفان: وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقلّمًا كان يخطئ».

قال عبد الله: وقال أبي: «ومن سمع من همام بأخرة فهو أجود؛ لأن همامًا كان

في آخر عمره أصابته زمانة، فكان يقرب عهده بالكتاب، فقلّمًا كان يخطئ».

ومنهم: شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة:

قال يعقوب بن شيبة وغيره: «كتبه صحاح، وحفظه فيه اضطراب».

وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ: «شريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه، فهو صحيح».

قال: «ولم يسمع من شريك من كتابه إسحاق الأزرق، إلخ». اهـ (٢/ ٥٨٤-٥٨٩).
أقول: وثمة أمثلة أخرى لا أحب أن أطيل المقام بذكرها، وإنما أحببت ذكر بعض ما ذكره الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى- لألفت نظر القارئ إلى أن المذكورين ليسوا على درجة واحدة، فمثلاً عبد الرزاق الصنعاني قد ملأت رواياته دواوين السنة، وتضافر الأئمة على تصحيح حديثه، فالأصل تمشيته حتى يتبين لنا أنه حدث من حفظه فأخطأ، بخلاف شريك النخعي، فلا يقبل حديثه حتى نتبين أنه حدث من كتابه فضبط.

وأما شبيب بن سعيد، فقد أدرجه الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى- في هذا الباب، ثم ذكر كلام الإمام ابن المديني والحافظ ابن عدي -رحمهما الله تعالى-؛ فدل على أنه لا يقبل من حديثه إلا ما توافرت فيه تلك الشروط التي ذكروها.
وهذا هو الذي صرح به الحافظ -رحمه الله تعالى-، بل ونسبه للإمام البخاري -رحمه الله تعالى-.

فهذا الحق ليس به خفاءً فدعني من بنيات الطريق

ولم يقنع المعترض بهذا الحق الأبلج، وأبى إلا أن يسلك بنيات الطريق، فرمى الحافظ بالتشدد لقصره قبول حديث شبيب على رواية ابنه أحمد فقط في «التقريب»!!
ويا ليتته وقف عند هذا الحد، بل سعى في تحريف كلام الحافظ في «مقدمة الفتح» عن ظاهره، فذكر (ص ١٣٣-١٣٤) أن الإمام البخاري إنما خرج أصح حديثه.
ويا لله العجب من هذا الهراء، فتارة يرمي الحافظ بالتشدد، وتارة يسعى في تحريف كلامه عن ظاهره، ليثبت أنه موافق له، نعوذ بالله من اتباع الهوى والتخبط.
وظاهر لكل من كان له بصر أو ألقى السمع وهو شهيد، أن الحافظ -رحمه الله تعالى- أورد كلامه السالف في معرض الاعتذار للإمام البخاري -رحمه الله تعالى- عن إخراجه لشبيب بن سعيد، في الفصل التاسع: (في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا

الكتاب (يعني: صحيح الإمام البخاري)- والجواب عن الاعتراضات موضعاً موضعاً).
 فذكر كلام ابن عدي السالف، ثم اعتذر عن إخراج الإمام البخاري له بقوله:
 «أخرج البخاري من رواية ابنه عنه عن يونس أحاديث، ولم يخرج من روايته
 عن غير يونس، ولا من رواية ابن وهب عنه شيئاً». اهـ
 أقول: فتأمل قوله: «ولم يخرج من روايته عن غير يونس»، ثم عطفه عليه قوله:
 «ولا من رواية ابن وهب عنه شيئاً»؛ لتعرف أنه رام الاعتذار، فنفي إخرجه لغير
 الصحيح من حديثه.

وهذا هو نفسه الذي قرره العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- فتأمل!!
 وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُوفَهُمْ بَهَنَ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ
 والمضحك -بعد هذا كله- قول هذا المعترض المسكين (ص ١٣٤): «ولم أر من
 سبق الألباني في ردِّ حديث شبيب مع اشتراط هذين الشرطين». اهـ
 وصدق من قال:
 الْحَقُّ أَبْلَجٌ وَاضِحٌ لَكِنَّهُ يُعْشِي عَيُونَ أُولِي الضَّلَالَةِ وَالسَّفَه

فصل

وقد أعلَّ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- هذه القصة الموقوفة بشيب، فقال في «القاعدة الجليلة» (ص ١٩١ وما بعدها):

«وشيب هذا صدوق، روى له البخاري، لكنه قد رُوي له عن روح بن القاسم^(١) أحاديث مناكير، رواها ابن وهب، وقد ظنَّ أنه غلط عليه، ولكن قد يُقال: مثل هذا إذا انفرد عن الثقات الذين هم أحفظ منه، مثل: شعبة، وحماد بن سلمة، وهشام الدستوائي بزيادة؛ كان ذلك علة في الحديث...» ثم ذكر كلام ابن عدي، ثم قال:

«هذان الحديثان اللذان أنكرهما ابن عدي عليه، رواهما عن روح بن القاسم، وكذلك هذا الحديث: حديث الأعمى، رواه عن روح ابن القاسم. وهذا الحديث مما رواه عنه ابن وهب أيضًا...»

وابن عدي أحال الغلط عليه لا على ابن وهب، وهذا صحيح -إن كان قد غلط، وإذا كان قد غلط على روح بن القاسم في ذينك الحديثين؛ أمكن أن يكون غلط عليه في هذا الحديث». اهـ

وتلاعب المعترض -كعاداته- فذكر (ص ١٣٥) قوله: (وشيب هذا صدوق، روى له البخاري)، ثم قال: «وهو كلام جيد يرد على الألباني وعلى من شايعه». اهـ هكذا فعل بغير حياء، نسأل الله السلامة.

ثم تقعقعة مرة ثانية، فذكر (ص ١٣٥) بعض مجمل إعلال شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى-، ثم سعى في تلبيسه، فذكر أنه لا مدخل لمن يروي عنه شيب -يعني: روحًا- وأن الكلام على تحديده لابن وهب، فقد حدَّه بمناكير أثناء تجارته بمصر.

(١) وقع في المطبوع ط. مكتبة لينة: (روح بن الفرج) وهو خطأ.

أقول: هذا كلامٌ غير سديد، وهو عن التحقيق بعيد؛ إذ إنهم ذكروا أن كتابه الصحيح يرويه عن يونس، ويرويه عنه ابنه أحمد، فكلُّ ما لم يجتمع فيه هذان الوصفان؛ فلا يصح، فتدبر.

ثم تناقض المعترض، وقال: «لا يُسلم لابن عدي استشهاده بهذين الحديثين على صحة دعواه...» فذكر الحديث الأول الذي أورده ابن عدي في مناكير شبيب، من رواية ابن وهب، عنه، عن روح، عن أبي عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام قال: «مرَّ بنا رجل، فقالوا: إن هذا خادم النبي ﷺ.»

قال: فقمتمُ إليه، فقلتُ: حَدَّثني شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ لم يتداوله الرجال بينك وبينه.

قال: سمعته يقول: «من قال حين يصبح، وحين يمسي: رضيتُ بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمدٍ نبيًّا: كان حقًّا على الله أن يرضيه يوم القيامة.»
فردَّ كلامَ ابنِ عدي بحجة أن شعبة وهشيمًا تابعا روحَ بنِ القاسم في روايته، وخالفهم جميعًا مسعر.

هذا خلاصة ما أورده المعترض، وقد أخطأ في ذلك؛ إذ الذي يظهر من صنيع الحافظ ابن عدي - رحمه الله تعالى - أنه لم يَسُقْ هذا الحديث في مناكير شبيب لأجل هذا الخلاف، فيعترض عليه المتأخر بظاهر الأسانيد، لا، وإنما ساقه لأن الحديث لم يروه روح بن القاسم أصلاً، فَوهِمَ شبيبُ فيه، فجعل روحًا متابعًا لشعبة وهشيمٍ.
ويؤيد هذا:

قول ابن عدي - رحمه الله تعالى - في آخر ترجمة شبيب: «ولعل شبيبًا بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابنُ وهب من حفظه، فيغلط ويهم، وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب.» اهـ

فتأمل قوله: «وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب» لتعلم أن في الرواية كذبًا واختلافًا، لكنه احتمل أن يكون هذا الكذب من أوهام شبيب لما حدَّث من حفظه.
ويقويه أيضًا:

صنيع الحفاظ والأئمة الذين تكلموا على الحديث، فإنهم لم يذكروا رواية روح ابن القاسم متابعة لشعبة وهشيم -فيما وقفت عليه- مع أن روحًا من الثقات. وكذلك، فإن الحفاظ والأئمة ممن ترجموا لشبيب بن سعيد، لم يتخلفوا -في الغالب- عن نقل كلام ابن عدي، ومع ذلك لم يتعقبوه بشيء، بل استدلُّ به من سبق ذكرهم على عدم قبول روايته إلا بما ذكر من شروط. ولا شك أن فهم هؤلاء مُقدِّم على فهم هذا المعترض، وأن كلامهم حقيق بالقبول.

وقد سئمتُ من تكرار النصيحة لهذا المعترض، بأن يتأني ولا يتسرَّع في تخطئة الحفاظ والأئمة.

وما أجمل قول القائل:

تَأَنَّ فِي أَمْرِكَ وَافْهَمْ عَنِّي فَلَيْسَ شَيْءٌ يَعْدِلُ التَّأَنِّي
تَأَنَّ فِيهِ ثُمَّ قَلِّ، فَإِنِّي أَرْجُو لَكَ الرَّشَادَ بِالتَّأَنِّي

وأما الحديث الثاني: فنقدُ ابن عدي فيه ظاهر، فقد خالف شبيبُ فيه جماعة، لذلك لم يستطع المعترض تحت قوة الدليل -إلا التسليم له، والإذعان إليه، وباليته وقف عند هذا الحدِّ، لكنه عاد ناكصًا على عقبيه بمغالطاته المفضوحة، فقال (ص ١٣٧): «لكن الخطب هنا سهل، ومثله يحدُّث لكثير من كبار الحفاظ. اهـ

سبحان الله، ما أوهى خيوط الباطل والتليس والمغالطة، فبينما سلَّم بوهمه في هذه الرواية، تراه يحاول التهوين من ذلك، ثم يستخفُّ بعقول القراء بتشبيهه ما وقع لشبيب بن سعيد بما قد يحدث لكبار الحفاظ نعوذ بالله من المغالطة والتليس.

وتأمل هذه الحكاية التي تدلُّ على الكلام في حفظ من خالف الثقة، دون تهوين من ذلك: فقد قال البرذعي: قلت لأبي زرعة: حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن إخصاء الخيل؟

فقال: هذا رواه أيوب، ومالك، وعبد الله، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق،

والعمري، وجماعة، عن نافع، عن ابن عمر فقط.

وبمثل هذا يُستدلُّ على الرجل، إذا روى مثل هذا و أسنده غيره.
قال البرذعي: «يعني: أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يُستدلُّ على
سوء حفظه وضعفه». اهـ (٦٩٣/٢ - ٦٩٤/أبو زرعة وجهوده).

وبهذا يدرك القارئ سقوط وتهافت قول هذا المعترض (ص ١٣٨):
«وبذلك تعلم أن إطلاق الضعف على شبيب من الألباني في» توسله «(ص
١١٨) فضلاً عن كونه تهافتاً فهو أمر مردود ولم يسبق إليه». اهـ
ويا للعجب من هذه الفرية الصريحة، والجرأة القبيحة، فلم يطلق العلامة
الألباني -رحمه الله تعالى- الضعف على شبيب، وإنما قيده بعدم روايته من كتابه
السالف الذكر، وقد ذكرنا سلفه في ذلك بما تقرُّ به أعين أهل الحق، وتسخر به
أعين أهل الباطل.

وصدق من قال:

وهبك قلت: إن الصبح ليل أعمى العالمون عن الضياء

والعجب من هذا الرجل أنه يدعي على الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- هذه
الدعوى الباطلة، مع أنه قد سبق أن نقل عن الشيخ -رحمه الله تعالى- في (ص ١٣٠)
أنه اشترط شرطين لقبول حديث شبيب بن سعيد!! نعوذ بالله من التلاعب والمكر.
إذا لم توافق قولاً منك فعلةً ففي كل جزء من حديثك تُفْضَحُ



❁ فصل منه ❁

وجَهْلَ المعترض الخلاف الواقع عن ابن وهب، ولم يقف إلا على الراوية التي فيها القصة الموقوفة، فابتهج بذلك وفرح، وظنّه متابعًا لإسماعيل بن شبيب -زعم-، فكان عليه في ذلك مأخذان:

الأول: تقصيره في البحث، حتى أنه لم يدرك الخلاف، ثم لم يعرف أن الراجح عنه عدم ذكر هذه القصة الموقوفة، فإن كان عرف ذلك ثم كتّمه؛ فالبلاء أشد!!

الثاني: لو تنزلنا معه في هذا المقام، وعددنا ابن وهب متابعًا لإسماعيل بن شبيب -لكون المعترض لم يقف على بقية طرق هذا الحديث-؛ لَمَا نفعته هذه المتابعة؛ لأن كلا الراويين مضعّف في شبيب بن سعيد، وقد تقرّر أنه إذا ضعّف الأئمة رواية راوٍ في شيخ بعينه مثل هذا الضعف الشديد؛ لا تنفعه رواية مضعّف آخر في ذلك الشيخ، وهذا أمرٌ مشهور، عند المحققين مزبور، ولكن الجهل كفيل بأن يفعل في صاحبه أكثر من ذلك، والله المستعان.

ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه
ولا يزال هذا المعترض المغرور يصرُّ على تهافته وتلاعبه، فنقل (ص ١٣٨)
عن العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- أنه قال: «والاختلاف عليه فيها» ثم قال
المعترض: فأعاد الضمير إلى شبيب، ثم قال: «ولكنه جعل الاختلاف في توسّله»
(ص ٨٧) على أحمد بن شبيب، فبان من هذا اضطرابه!!

أقول: يا ليت شعري لو تنزلنا مع هذه الأفهام الساقطة، والقلوب الحاقدة الماقتة، لا ترى اضطرابًا إلا في مخيلة من يدفع بالصدر، وقد ذكرنا اختلافًا عن شبيب، واختلافًا عن أحمد بن شبيب، كما سبق بيانه في التخريج، وتلك شيكاة ظاهرٌ عنك عارها.

ثم واصل هذا الرجل تلاعبه وتلبيسه، فقال (ص ١٣٨ - ١٣٩): «فالأمر سهل والخطب غير جليل، والأمثلة على تحديث الراوي للحديث على وجهين كثيرة، فإذا رجع الحديث لشبيب بن سعيد فقد روى القصة عنه ثلاثة...» فذكر أحمد وإسماعيل ابني شبيب، وعبد الله بن وهب.

أقول: كذا قال بتلبيسه، ورحم الله الإمام ابن قيم الجوزية حيث قال في «مفتاح دار السعادة» (٢ / ١١٥):

«والمناكدة في البحوث إذا وصلت إلى هذا الحد، سمجت وتقلت على النفوس، ومجتها القلوب والأسماع.»

ولقد وهت أركان مسألة بُنيت على هذا الشفا، فإنه شفا جرف هار، والله المستعان. اهـ
وصدق والله، فقد سبق تفصيل القول في ذلك، وبيان عدم ثبوت ذكر القصة عن أحمد بن شبيب، وعبد الله بن وهب، فلا أدري لِمَ هذا التطويل والتضليل!!
ولم يقف شر هذا المعترض عند هذا الحد، بل:

لقد تعدى واستطال واجترى وخاض في بحر الهلاك وافتري

فقال (ص ١٣٩): -بدون أدب ولا حياء-: «ولكن الهوى والتعصب يدفعان إلى

الافتراء، وهو ماتراه هنا بادعاء الألباني اختلافاً على أحمد بن شبيب». اهـ
ويا سبحان الله، أيُّبغي على أهل العلم والفضل هذا؟! وأيُّ جهل هذا؟! وأيُّ اتباع للهوى هذا؟!!

فالله الموعود، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ولا أرى حاملاً لهذا المعترض على هذا الكذب والجهل والعدوان إلا اتباع الهوى، والتلوث بالبدعة، والتعصب للباطل، وانسلاخه من الحياء، وإذا وصل العبد إلى هذه الحال؛ لم يبق في صلاحه مطمع.

وإذا رأى إبليس طلعة وجهه حياً وقال: فديت من لا يفلح

وحق لي أن أذكره بقول الله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْسُوتُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْفُمُونَ

الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وما أسرع ما ينكشف البهرج، وينكبُّ الزغل، فإذا بهذا المعترض يقرُّ ويعترف بالاختلاف على أحمد بن شبيب، فناقض نفسه بنفسه، وحفر حتفه بظلفه، وجدع مارن أنفه بكفّه، ونادى بأعلى صوته: أن تعصبه واتباعه لهواه هو الذي دفعه إلى الافتراء على العلامة الألباني -رحمه الله تعالى-!! فكان حاله:

كدودة القَزِّ ما تبنيه تهدمه وغيرها بالذي بينيه يتفَعُّ

فقد اعترف بالخلاف الذي ذكره الشيخ -رحمه الله تعالى-، ثم سعى في ترجيح ما يؤيد هواه، فسلك طريقة وخيمة، قبيحة ذميمة، فذكر الخلاف على أحمد بن شبيب، وذكر أن رواية يعقوب الفسوي تُقدِّم على رواية الثلاثة.

بل بالغ وجازف (ص ١٤٠-١٤١) وذكر أن هؤلاء الثلاثة إذا أضيف إليهم مثلهم لم يُرَجِّحوا على الإمام الحافظ العَلَم يعقوب بن سفيان، ثم ذكر ثناء لأبي زرعة الدمشقي على الفسوي، ثم قال: «ومن المعروف أن الشيوخ إذا خالفهم حافظ يُرَجِّح قول الحافظ على قول الشيوخ».

أقول: هذا كلام هائل، وهو عند التحقيق باطل، لا يشفي عليلًا، ولا يروي غليلًا، وتبيان ذلك في الوجوه الآتية:

أولاً: ليس كلُّ من خالفوا يعقوب الفسوي شيوخًا، وإنما خالفه ثلاثة: اثنان منهما وُصِفَا بأنهما من الثقات الحفاظ، وأما الثالث فهو ثقة.

فلا أدري كيف يتجرأ هذا المتعالم ويجازف ويدَّعي أن يعقوب ما خالفه إلا شيوخ؟!!

وبهذا تبطل مقدمته، وإذا بطلت المقدمة بطلت النتيجة؛ إذ كيف يستقيم الظلُّ والعود أعوج؟!!

ثانيًا: وأما ما ادعاه -مجازفة- أن الشيوخ الثلاثة إذا أضيف إليهم مثلهم لا يُقدِّمون على يعقوب الفسوي؛ فمن مغالطاته المتكاثرة، وتلبيساته المتوافرة.

فتقديم رواية الحافظ على الشيوخ ليس له قاعدة مطردة، وإنما تخضع للقرائن، أما مع اجتماع العدد الكثير من الشيوخ على مخالفة حافظ، فيصعب على

النفس توهيمهم في كثير من الأحوال.

قال الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- في رواية الأثرم: «إذا خالف أبو عوانة وأبان العطار سعيدًا -يعني: ابن أبي عروبة^(١)- أعجبني ذلك -يعني: حديثهما-، قال: لأنه يكون مما قد حفظاه».

وقال البرديجي: «وأما الشيوخ: فإذا روى أحدهم حديثًا، وخالفه واحد من الحفاظ الثلاثة؛ فالقول قول ذلك الحافظ، فإذا اتفق الشيوخ الثلاثة على حديث، وخالفهم الحفاظ الثلاثة أو أحدهم؛ تُوقَّف عن الحديث».

قال الحافظ ابن رجب -معلقًا-: «ففرَّق بين أن ينفرد شيخ بحديث يخالفه فيه حافظ، فإنه حَكَمَ بأن القول قول الحافظ، وبين أن يجتمع الشيوخ على حديث ويخالفهم الحفاظ أو بعضهم، فقال: «يُتَوَقَّف فيه».

وهذا بخلاف قول أحمد: إنه إذا اختلف سعيد بن أبي عروبة مع أبي عوانة وأبان، أنه يعجبه قول الشيخين كما سبق عنه». اهـ من «تتمة شرح العلل» (٢/٥٠٤، ٥٠٦).

وقال الحافظ أبو الوليد الباجي في كتابه «التعديل والتجريح» (١/٣٠١):

«وإذا روى حماد بن سلمة، وهمام بن يحيى بن دينار أبو عبد الله العوزي وأبان ابن يزيد ومن كان مثلهم من الشيوخ حديثًا عن قتادة، فخالفهم سعيد بن أبي عروبة، وشعبة بن الحجاج، وهشام: قُضِيَ لسعيد وشعبة وهشام.

وإذا خالفهم سعيد وحده، أو شعبة وحده، أو هشام: تُوقَّف فيه». اهـ

أقول: فهذان قولان لأهل العلم في ذلك، فلا أدري أيهما سيرجح المعترض؟!!

ثالثًا: الذي يقتضيه البحث العلمي المتجرد ترجيح رواية الجماعة على الواحد

في الجملة- إذا لم يكن ثمَّ من يتحمَّل العهدة غيره، ولكن لما كان معلومًا عندنا

ضعف شبيب بن سعيد إذا روى من غير كتابه؛ توجَّه تحميلة العهدة؛ إذ توهيم

الضعيف ومن في حفظه شيء أولى من توهيم الثقة، وكل هذه المسائل تدور مع

(١) في الرواية عن قتادة .

القرائن، والله أعلم.

وإنَّ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ من محاولة ردِّ المعترض ما تقرَّر من تقديم رواية الثلاثة، فذكر أن العباس بن الفرغ روى الوجهين، فقد أسند القصة عن إسماعيل بن شبيب، عن أبيه، فوافق يعقوب الفسوي.
ثم قال المعترض (ص ١٤١):

«والاثنان الباقيان أحدهما: الحسين بن يحيى الثوري لم أجده بعد بحث! فما أسرع انهيار صرح التعصب!». اهـ

أقول -وبالله المعونة والتأييد، ومنه أستمد التوفيق والتسديد:-
كلام هذا المعترض مليء بالتهويل، مشحون بالأباطيل، وإليك تفنيده:
أما ما ذَكَرَ من رواية العباس بن الفرغ الوجهين؛ فقد سبق بيان الخلاف عنه في ذلك بين القفال الشاشي وبين ابن السنِّي، عن أبي عروبة، عن العباس، وذكرنا أنه لا مانع من حَمَلِ الرواية على الوجهين مع مَيْلِ النفس لرواية ابن السنِّي.
فصارتا روايتين عن أبي عروبة، عن العباس بن الفرغ:
الأولى: عن أحمد بن شبيب، عن أبيه بدون زيادة القصة.
وهذا هو الموافق لرواية الثقات: شعبة، وهشام الدستوائي، وحماد بن سلمة، بل هو الموافق للراجح عن ابن وهب، عن شبيب.

وأما الثانية: فعن إسماعيل بن شبيب، عن أبيه بزيادة القصة.
وإسماعيل مجهول، وروايته منكرة -كما سبق تفصيله-، لا تنفع رواية الفسوي.
فإذا تبَيَّن القارئ الكريم من هذا التفصيل؛ أدرك تلبس هذا المعترض المفتون، والكاشح المغبون؛ فهل ينجو هذا الرجل من كونه لبس ورام الباطل؟!
فإن تنجُّ منها تنجُّ من ذي عزيمةٍ وإلا فإنني لا إخالك ناجياً
وأما قوله: (الحسين بن يحيى الثوري لم أجده بعد بحث).
فأقول: وإذا لم تجده فماذا يضرُّ من وجدته؟! فإن ثمة تصحيحاً وقع في اسمه ونَسَبِهِ في كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السنِّي ط. مكتبة البيان.

والصواب أن اسمه: الحسن بن يحيى الرُّزِّي البصري^(١).
وهو راوٍ مشهور، ومن رجال «التهديب».
قال فيه ابن حبان: «مستقيم الحديث، كان صاحب حديث».
وقال الصريفي: «كان حافظاً».
وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (حوادث ٢٤١-٢٥٠/ص ٢٣٦): «وكان ثقة حافظاً».
وقال في «الكاشف» (رقم ١٠٧٩): «ثقة يحفظ».
وقال في «الميزان» (١/ ٥٣٦): «حافظ صادق».
وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق صاحب تصانيف».
ويؤيد صحة ما ذكرت من ترجيح أن الصواب: (الحسن بن يحيى الرُّزِّي)
أمور:

الأول: أنه في طبقة تلاميذ أحمد بن شبيب.

الثاني: أنهم ذكروه كذلك في شيوخ أبي عروبة الحسين بن محمد الحراني.

الثالث: اتفقا في اسم الأب: (يحيى).

الرابع: أنه بصري كشيخه أحمد بن شبيب.

الخامس: قوة احتمال التصحيف من (حسن) إلى (حسين) وكثرة ذلك لقربهما

في الرسم، وكذلك في (الرُّزِّي) و (الثوري).

كلُّ هذا يؤيد ويؤكد صواب ما ذكرت، وصحة ما حررت، والحمد لله على

توفيقه وتسديده.

وأما هذا المعترض الذي لم يُوفَّق للوقوف على هذا التصحيف، والخطأ

والتحريف (بعد بحث) -على حدِّ قوله-، فأردَّ عليه كلمته: (فما أسرع انهباء صرح

التعصب)، وأتمثل بقول الشاعر:

(١) وقد مر هذا التصحيف على جماعة من الأفاضل، وكم ترك الأول للآخر، والحمد لله على توفيقه وتسديده، ولا يلحقهم الذم الذي يلحق هذا المعترض، فإنهم لم يتبجحوا تبجحه، ولم يتناولوا تطاوله، نسأل الله الستر في الدارين.

قل للعيون العمي: للشمس عينٌ
فسامح نفوساً أطفأ الله نورها
سواك تراها في مغيبٍ ومطلع
بأهوائها لا تستفيقُ ولا تعي

تنبيه:

وبعد أن حرّرتُ هذا التحرير، وقرّرتُ هذا التقرير -بتوفيق من الله العليم الخبير- بأكثر من عام -والله تعالى يشهد-؛ وقفتُ على كتاب «عجالة الراغب المتّمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنّي» للشيخ أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي -حفظه الله-، وقد حقّق فيه كتاب ابن السنّي على نسختين خطيتين، خلا المطبوعة التي أشرف عليها الشيخ عبد الرحمن المعلمي -رحمه الله تعالى-، فكان أول همّي أن أنظر ماذا أثبت في اسم هذا الراوي ونسبه؛ فكانت النتيجة -بحمد الله تعالى- أنه أثبت من النسختين المخطوطتين مثل ما أثبته تماماً، اسماً ونسباً، فقال: (الحسن بن يحيى الرّزي).

وأشار -حفظه الله- في الحاشية إلى أنه وقع في المطبوع -ورمز له بحرف (م)-: (الحسين)، انظر «عجالة الراغب المتّمني» (٧٠٧/٢/رقم ٦٢٩/ط. دار ابن حزم). ولم يثبت اختلافاً في نسبه، ولعله في نسخة الشيخ المعلمي -رحمه الله تعالى- على الصواب، والحمد لله على توفيقه وتسديده، وتعليمه وتأييده.



فصل

وبعد أن تيقن القارئ الكريم من سقوط دعاوى هذا المعترض؛ فله أن يعجب من تعجب المعترض في قوله (ص ١٤١): «وإن تعجب فعجب من محاولة تقديم رواية عون الضعيف؛ لأنه لم يرو القصة على من رواها كشيب و ابنه أحمد، وعبد الله بن وهب ويعقوب بن سفيان الفسوي وغيرهم من الثقات». اهـ
والجواب: أن هذه فرية بلا مرية: فلم يثبت عن أحمد بن شيب، ولا عن عبد الله بن وهب أنهما روايا القصة، والراجح عنهما عدم ذكرها، أو اضطراب شيب بن سعيد في ذلك.

ويعقوب الفسوي يروي عن أحمد بن شيب، وقد خالفه الجماعة، وسبق الترجيح في ذلك بما تسخن به أعين أهل الباطل.
لذا؛ فمن التلبس الشديد، والتلاعب العتيد أن يعطف شيبًا على أحمد ابنه، وعبد الله بن وهب، فكلاهما يروي عنه بدون ذكر القصة.
ثم من التلبس أيضًا والتلاعب عطفه يعقوب الفسوي على هؤلاء الجماعة؛ لأن روايته إنما هي عن أحمد بن شيب.

فأوهم المعترض أن عونًا خالف الأربعة!!

والحق أن الأربعة المذكورين لا يخرجون عن طريقين فقط:

الأولى: طريق يعقوب الفسوي، عن أحمد بن شيب، عن أبيه شيب.

والثانية: طريق عبد الله بن وهب عن شيب.

والراجح عن أحمد بن شيب، وعن عبد الله بن وهب هو الموافق لرواية عون المشار إليها آنفًا بدون ذكر القصة التي يستدل بها المعترض على جواز التوسل البدعي، بل وهذا هو الموافق لرواية الثقات: شعبة، وهشام الدستوائي، وحماة بن سلمة، وهو الراجح الصواب.

فرواية عون - مع ضعفه - موافقة للجماعة، فتصلح في التقوية والترجيح، وهذا هو الذي فعله العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - في كتابه «التوسل» (ص ٩٥) فقال: «إذا تبين هذا؛ يظهر لك ضعف هذه القصة وعدم صلاحية الاحتجاج بها. قال: ثم ظهر لي فيها علة أخرى، وهي: الاختلاف على أحمد فيها. فقد أخرج الحديث ابن السنِّي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٠٢)، والحاكم (٥٣٦/١) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة. وكذلك رواه عون بن عمارة البصري، ثنا روح بن القاسم به. أخرجه الحاكم.

وعون هذا وإن كان ضعيفاً، فروايته أولى من رواية شبيب؛ لموافقتهما لرواية شعبة وحماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي». اهـ
أقول: فهذا كلام الشيخ الذي عرض به المعترض، ولا حول ولا قوة إلا بالله. وهاك مثلاً عملياً من الإمام أبي حاتم والإمام أبي زرعة - رحمهما الله تعالى - يؤكد صحة ما ذهب إليه الشيخ الألباني - رحمه الله -:
قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (رقم ٤٥٤): «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: رخص رسول الله ﷺ في قتل الأسودين في الصلاة: الحية والعقرب. فقالا: هذا خطأ، إنما هو يحيى، عن ضمضم بن جؤس، عن أبي هريرة. قلت لهما: الخطأ ممن هو؟

قالا: «من أيوب، حدث به مرة على الصحة عن ضمضم، ومرة على الخطأ». اهـ
أقول: وأيوب بن عتبة ضعيف، وقد رواه على الوجهين؛ فمرة وافق الجماعة، ومرة أخرى خالفهم، فحكما - رحمهما الله تعالى - على الرواية التي خالف فيها الجماعة بالخطأ، كما حكما على الرواية التي وافق فيها الجماعة بالصحة، فقالا: «حدث به مرة على الصحة عن ضمضم، ومرة على الخطأ». اهـ
وهذا هو الذي فعله العلامة الألباني - رحمه الله - في رواية عون ابن

عمارة السالفة، ولا أدري أي عيب على العلامة الألباني في صنيعه الذي وافق فيه أئمة هذا الشأن ونُقَّاده؟! نعوذ بالله من التعنت والمغالطة.

ولا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُفْهَمُ بِهِنَّ فُلُوكَ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ
ثم من التلبيس أيضًا والتلاعب قول المعترض: (وغيرهم من الثقات)، فلا أدري أين هؤلاء الثقات، لا تجدهم إلا في الخيال والأوهام، نعوذ بالله من الكذب والتلبيس.

ولا يكاد ينقضي العجب من المحاولات اليائسة البائسة التي يسعى بها هذا الرجل في تمشية هذه القصة المنكرة: كأن يذكر (ص ١٤١) أن كلا الطريقتين صحيح وأن إحداهما لا تُعِلُّ الأخرى؛ لأنه ليس ثمة اختلاف ولا اضطراب.

وهذه من المضحكات، وصدق من قال: «شَرُّ الْبَلِيَّةِ مَا يُضْحِكُ»!!

فيا للعقلاء، ويا أولي الألباب، هل هذا كلام رجل يدري ما يخرج من رأسه؟!
فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم
وقد سبق الجواب عن هذه الشبهة المتهاففة، فلا داعي لتكراره، والله المستعان.

والأغربُ تعريض هذا المعترض بأهل الحق وأنصاره، بقوله (ص ١٤١) -بعد كلامه الركيك-: «ونسأل الله السلامة، والصون من التخبط والتعصب».

أقول: وأنا أوْمَنُ على دعائه، عسى الله سبحانه وتعالى أن يستجيب ويهديه، ويخرجه مما غاص فيه من بحور التخبط والتعصب واتباع الهوى، آمين.



❁ فصل ❁

وواصل المعترض سلسلة تلبيساته ومغالطاته، فأنكر قول العلامة الألباني -رحمه الله تعالى-:

«ومخالفته الثقات الذين لم يذكروها - (يعني: القصة) - في الحديث»، ووصفه بالتمحل.

ولكي تروج مغالطته في هذا، أتبعها (ص ١٤٢) بمغالطة أخرى، فأنكر اتحاد المخرج بين من روى المرفوع فقط -بدون القصة-، وبين من خالفهم وروى القصة. وأقول -ومن ربي أستمد الحول-:

اعجبوا يا معشر العقلاء، وسلوا الله ألا يخسف بعقولكم كما خسف بعقل هذا المعترض الشارد، فأتى بهذا الهديان البارد.

وكنتُ لا أحبُّ أن أخوضَ في مثل هذه المناقشات السامجة، ونقضِ شبهاتٍ غيرِ رائجة، فلو ضربنا عن مثل هذا صَفْحًا؛ لكان مذهبًا رجيحًا، ورأيًا صحيحًا؛ إذ الإعراضُ عن القولِ المُطَّرَحِ أُخْرَى لِإِمَاتَتِهِ، وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهًا لِلْجُهَالِ عَلَى بَدْعَتِهِ.

غير أنه لما كثر المغترون بمثل هذا المعترض، والمستحسنون لقوله المهجور المنقرض، من أتباع كل ناعق، ومجيب كل زاعق؛ وجبَ الجواب عليه، ونقضِ شبهاته بين يديه، نُصْرَةً لِلسُّنَّةِ، وَبِرَاءةً لِلذَّمَّةِ،

فأقول -وبالله التوفيق، ومنه أستمدُّ العونَ على التحقيق-:

الحديث يرويه شعبة بن الحجاج، وحماد بن سلمة، كلاهما عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان ابن حنيف رضي الله عنه به، بدون ذكر القصة.

ورواه هشام الدستوائي عن أبي جعفر الخطمي -أيضًا-، عن أبي أمامة بن سهل

بن حنيفة، عن عمه عثمان بن حنيف ~~بن~~ به بدون ذكر القصة.
فهؤلاء الثلاثة يروونه عن أبي جعفر الخطمي بدون القصة.
ورواه شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي -أيضاً-،
عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف به، واختلف عنه، ورواية الأكثر والأحفظ بدون
ذكر القصة، وهو الموافق للجماعة.
ولو رجحنا اضطرابه في ذكر القصة وعدمها؛ فقد كُفينا البحث، وعلمنا
نكارتها، وأن روايته الموافقة للجماعة أحب إلينا.
ولو سلمنا -جداً و افتراضاً وتنزلاً- بثبوتها عن شبيب؛ فلا يمكن الحكم
بصحتها؛ لأنه يرويها عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي.
وقد خالفه الأئمة فرووا عن أبي جعفر الخطمي بدون ذكر هذه القصة.
فأبو جعفر الخطمي هو مخرج الحديث ومداره، فدارت عليه الطرق الأربعة،
فلا أدري كيف يتجرأ هذا الرجل على هذه الدعاوى الفارغة؟!
وبهذا يدرك من اغترّ به من الجهلة الأغرار مدى سقوط هذا المعترض،
وصدق من قال:

يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمْ شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعَمَّمًا
ولم يَسَعْ هذا المعترض إلا التسليم باتحاد المخرج وإن كان قد أنكره قبيل قليل،
وليس هذا بغريب على هذا الصنف!! كما في (ص ١٤٣)، لكنه سلك طريقاً أخرى
للتلبيس، فقال (ص ١٤٣): «شبيب بن سعيد روى عن روح بن القاسم أمراً موقوفاً عن
صحابي بعد سنوات عديدة من رواية الحديث المرفوع، فهذا مرفوع وذاك موقوف،
فأين هي ^(١) المخالفة الواقعة في المتن؟ لا تجدها إلا في التوهم». اهـ

أقول: وهكذا تكون المغالطات الفاسدة، والسؤالات الباردة، والجواب: أن

المخالفة هي الزيادة الموقوفة التي زادها بعض الرواة، وخالف فيها الجماعة؛ فدلّ على وهمه فيها، وعدم ثبوتها في الواقع، والمحدثون في توهيمهم راوي هذه الزيادة، يسلكون أحد طريقين:

(أ) إما أن يكون شيبب وَهْمَ في ذلك، لما سبق من الكلام فيه.

(ب) وإما أن يكون بعض الرواة عن شيبب وَهْمَ عليه، فزاد هذه القصة، أمّا مَنْ هو أثبت منه وأعلم بحديث شيبب فلم يروها.

وكلا المسلكين كافٍ في ردّها.

وإليك أيها القارئ كلام الحافظ ابن حجر في تعريف الزيادة المتوقّف فيها عند أهل الحديث:

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى- في «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/٦٩٢):

«وإنما الزيادة التي يتوقّف أهل الحديث في قبُولها من غير الحافظ حيث يقع

في الحديث الذي يتحدّد مخرجه، كمالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، إذا روى الحديث جماعةً من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة؛ لما غفل الجمهور من رواته عنها.

فتفرّد واحدٍ عنه بها دونهم، مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه، وجمع حديثه:

يقتضي ريبة يوجب التوقّف عنها». اهـ.

أقول: فهذا كلام الحافظ -رحمه الله تعالى- ينطبق تمامًا على ما نحن بصدد

إثباته، فهل مازال المعترض يصرّ على تهافته وتليسه؟!!

والعجيب أن المعترض قد سلّم به في (ص ١٤٢)، ثم عاد ونقضه بعد، نعوذ بالله

من التخبط واتباع الهوى.

دَعْ حَبْطَ عَشْوَاءٍ فِي لَيْلَاءٍ مَظْلَمَةٍ هَاجَتْ أَفَاعِي رَقَشٍ بَيْنَ أَحْجَارِ

ثم رام المعترض سبيلاً أخرى في التشغيب فادّعى تعدّد المجلس، فقال (ص ١٤٣):

«فكيف وبين المرفوع والموقوف بون شاسع من السنين، فأين المجلس الذي اتحدّ هنا؟!». اهـ.

أقول: فليتأمل اللبيب ما يعود إليه نصرُ فاسدِ المقالات، والتعصّب للأباطيل و

الثِّرِهَات!!

فهذا خطأ لا يستره ليل، ولا يغطيه ذيل؛ إذ المجلس المراد هو مجلس أبي جعفر الخطمي، فهو مَخْرَجُ الحديث وَمَدَارُهُ، وليس مجلس الصحابي أو التابعي حتى يُقال: «وبين المرفوع والموقوف بون شاسع من السنين»!!.

فلا علاقة بين وقوع الموقوف بعد المرفوع وبين اتحاد المجلس، وأبو جعفر الخطمي هو شيخ الجميع في كل الروايات، فالمجلس المراد هو مجلسه، وهذا أمر واضح لا يحتاج لبيان، ولكن ماذا تقول لمن آثر التلبيس، وباع الجوهر النفيس، بالبَعْرِ الخسيس، والثلث البخس الرخيص؟!.

ولله درُّ الإمام العلامة ابن القيم -رحمه الله تعالى- حيث قال في كتابه الحافل «الداء والدواء» (ص ١٣٠ ط. مكتبة ابن الجوزي):

«فلا إله إلا الله، فما أنقص عقل من باع الدرَّ بالبَعْرِ، والمسك بالرجيع، ومرافقة الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين، بمرافقة الذين غضب الله عليهم، ولعنهم، وأعدَّ لهم جهنم وساءت مصيراً!!». اهـ



❖ فصل ❖

وحاول المعترض محاولة أخرى لتمشية هذه القصة الموقوفة المنكرة، فقال (ص ١٤٣): «وغير واحد من أئمة الحديث قال بوجوب قبول زيادة الثقة ما لم تكن منافية، منهم: الخطيب البغدادي، ومشى عليه النووي وانتصر له في كتبه». اهـ والجواب -ومن ربي أستمذ العون والصواب-: أن هذا تمحل واضح، وتلاعب فاضح؛ إذ إن هذا المذهب لا ينطبق على ما نحن بصدده؛ فالزيادة في هذا المقام منافية للمزيد، ويتخللها معنى جديد، فالمرفوع فيه توسل الأعمى بدعاء النبي ﷺ له، أما القصة الموقوفة فليس فيها ذلك، وإنما فيها التوسل الممنوع، غير المشروع، وهو التوسل بذات النبي ﷺ، فأين هذا من ذلك؟! هذه واحدة.

وأما الثانية: فالقصة منكرة كما سبق تفصيله، أو اضطرب فيها شبيب بن سعيد، وفي كلا الحالتين لا يُسَلَّم للمعترض أنها زيادة ثقة حتى يدرجها في ذلك المذهب -إن سلمنا بإطلاقه-.

والثالثة: وأما ما نقله عن الخطيب والنووي؛ فيقال له: ما هو المراد بالمنافاة؟! هل المراد بذلك أن الزيادة ضد الأصل، بحيث لا يمكن الجمع بينهما وبين الأصل؟ فإن كان ذلك؛ فليذكر لنا هذا المدعى مثلاً يدل على أن الأئمة لا يردون الزيادة إلا إذا كانت كذلك!! فإن عَجَزَ -وهو كذلك- فنُحِيله على عشرات بل مئات النصوص عن الأئمة في كتب العلل يُعلِّون الزيادة بمجرد وجود معنى زائد دون اشتراط التضاد!!.

وإن كان المراد بالمنافاة: إن الزيادة تُخصَّصُ عموم الأصل، أو تُقيَّد مطلقه: فهذا -وإن كان أخف من المعنى السابق- إلا أنه مذهب مرجوح، غير معمول به عند الأئمة النقاد، والجهابذة الحذاق من المتقدمين، بل صنيعهم يخالفه وينقضه من أسسه وأساسه، فإن منهم من أعلَّ زيادة (فليرقه) في بعض طرق حديث أبي

هريرة رضي الله عنه المرفوع: «إذا ولغ الكلب»، الحديث.

مع أن الإراقة لا تخالف المزيد، بل إنها من مستلزمات الغسل، فتأمل.

الرابعة: وأما ما نسبه للخطيب البغدادي من القول بهذا المذهب، فليس إطلاقه ذلك بصواب؛ لأن الخطيب البغدادي -رحمه الله تعالى- له مذهبان في قبول زيادة الثقات:

المذهب الأول: قبولها مطلقاً، صرح به في كتابه «الكفاية»، وهو مذهب جمهور الفقهاء والأصوليين.

ولا يلزم من قولي: «قبولها مطلقاً» التسليم بأن الأئمة لا يُعلون إلا الزيادة المنافية المضادة تمام التضاد للأصل، فهذا كلام غير مقبول.

المذهب الثاني: عدم قبولها مطلقاً، وهو مذهب جمهور النقاد من المحدثين، وقد مشى عليه الخطيب في كتابه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد».

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي -رحمه الله- في «شرح العلل» (١/ ٤٢٨):

«ثم إن الخطيب تناقض، فذكر في كتاب «الكفاية» للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تُعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين.

ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تُقبل مطلقاً، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصرفه في كتاب «تمييز المزيد».

وقد عاب تصرفه في كتاب «تمييز المزيد» بعضُ محدثي الفقهاء، وطمع فيه

لموافقته لهم في كتاب «الكفاية». اهـ

وقال شيخنا أبو الحسن السليماني -حفظه الله تعالى-: «والعجب من الخطيب -

رحمه الله تعالى- الذي عزا لأهل الحديث هذا القول الذي ارتضاه في «الكفاية»، مع

أن صنيع حذآقهم وأهل الشأن فيهم ليس كذلك، بل يدورون مع القرائن، وليس

لهم حكم واحد في جميع الزيادات.

وقد سبق أن صنيع الخطيب في كتابه «تمييز المزيد» يوافق ما عليه المحدثون،

وكذلك صنيعه في الأحاديث التي ينتقدها في «تاريخ بغداد» تراه كثيراً يسلك فيها

مسلك حذّاق المحدثين، فالله أعلم. اهـ.

الخامسة: وأيضاً فيما نسبته المعترض إلى الإمام النووي -رحمه الله تعالى- نظر، فإنه ممن صرّحوا بقبول الزيادة مطلقاً على أنه يُسَلَّم بإعلانات الجهابذة النقاد -على طريقتهم- لبعض الزيادات في مواضع، كما في تسليمه بانتقاد زيادة: «وإذا قرأ فأُنصتوا» عند مسلم، مع أنها لا تنافي الأصل، بل لا تُخصَّص عمومها، ولا تُقيّد مطلقه، بل هي موافقة لظاهر القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قال الحافظ محيي الدين النووي في «شرح لصحيح الإمام مسلم» (٣٤١/٤-٣٤٤/٣ ط. دار المعرفة/شيوخا): «واعلم أن هذه الزيادة -وهي قوله: «وإذا قرأ فأُنصتوا»- مما اختلف الحفاظ^(١) في صحته:

فروى البيهقي في «السنن الكبير» عن أبي داود السجستاني: أن هذه اللفظة ليست بمحفوظة.

وكذا رواه عن يحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي، والدارقطني، والحافظ أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم أبي عبد الله. قال البيهقي: قال أبو علي: «هذه اللفظة غير محفوظة، قد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة».

قال النووي: «واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها مُقَدَّم على تصحيح مسلم، لاسيما ولم يروها مسندة في «صحيحه»، والله أعلم. اهـ. وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي (١٥٦/٢/٢).

ومع ما ذكرته من كلام الخطيب والنووي إلا أنني أقرُّ هنا أن الراجح في مسألة قبول زيادة الثقة وردّها هو مذهب الأئمة النقاد في الكتب المصنفة في العلل ونحوها، والله أعلم.

وبهذا يدرك القارئ الكريم مدى جهل هذا المعترض بأصول وقواعد هذا العلم الشريف.

(١) وقع في المطبوع: (الحافظ) وهو خطأ.

ويا ليته -مع هذا كله- كفانا شره وسكت، بل تراه (ص ١٤٣) يتلاعب ويشغب، فيورد كلام الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- في حفظ راوي القصة.

وهكذا يفعل الغريق، البعيد عن أسلوب أهل العلم و التحقيق، يخبط خبط عشواء، في ليلة ظلماء؛ إذ لا علاقة بين كلام الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- وبين ما نحن بصدده، وقد سبق بيان النكارة والاضطراب في هذه القصة بما يغني عن إعادته.

فلا تلتفت لشقاشق هذا المعترض، ولدعاوى هذا المخترع، الذي يصادر كل هذه الإعلاات الكافية بالحكم بالنكارة، ويدعي أن شبيبا ثقة يُصَحِّح حديثه هكذا بإطلاق!!، بل يتجاسر ويقول: «كما فعل الأئمة» ونعوذ بالله من القول والتهافت. ثم يدعي أنه يُحسِّن حديث شبيب على الأقل، وأن مثله لا يهَمُّ مِثْلَ هذا الوهم، نسأل الله السلامة.

ولو رجع المسكين إلى تراجم من في حفظهم شيء، لَعَلِمَ أنهم قد يَهْمُونَ في أكثر من هذا، بل يُلَقِّنُونَ الأحاديث الكثيرة والكثيرة جداً، ولَعَلِمَ -أيضاً- أن ما أتى به من الشبهات والتشغيب لا يَعْدُو عن كونه تهافتاً ومكابرة.

حُجَجٌ تَهَافَّتْ كَالزجاج تَحَاها حَقًّا و كَلُّ كاسرٍ مَكسورُ

وحاصل ما تقدم: أن هذه القصة الموقوفة التي يحتج بها المعترض منكراً لا تثبت. هذا من جهة السند، وأما من جهة المتن فهي منكراً أيضاً، وهاك بيانه:

قال العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى- في

كتابه «التوسل» (ص ٩٩):

«وفي القصة جملة إذا تأمل فيها العاقل العارف بفضائل الصحابة؛ وجدها من

الأدلة الأخرى على نكارتها وضعفها، وهي: أن الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه كان لا ينظر في حاجة ذلك الرجل، ولا يلتفت إليه!!

فكيف يتفق هذا مع ما صَحَّ عن النبي صلوات الله عليه: «أن الملائكة تستحي من

عثمان»، ومع ما عُرِف به رضي الله عنه من رفقه بالناس، وبره بهم، ولينه معهم؟!

هذا كله يجعلنا نستبعد وقوع ذلك منه؛ لأنه ظلم يتنافى مع شمائله ﷺ. اهـ
أقول: وهذا كلام سديد من إمام رشيد، أكرمه الله العزيز الحميد؛ وذلك لأن
القصة ضعيفة في سندها، فإعلالها بمثل ذلك -أيضاً- أولى من تأويلها، والله أعلم.
ومن نكارة متنها أيضاً: ما تحويه من توسل يدعي مخالف لما صح عنه
ﷺ بل مخالف لتعليم النبي ﷺ الأعمى من التوسل بدعائه ﷺ،
ومخالف -أيضاً- لما عليه جميع أصحاب النبي ﷺ في توسلهم بدعاء العباس لا
بذات النبي ﷺ.

بل مخالف لاستدلال عثمان بن حنيف بقصة الأعمى، ففيها أن الأعمى
توسل، وما أرشده إليه عثمان -لو صح- ففيه إرشاده الرجل بالتوسل بالذات، فليس
في الدليل الذي استدل به عثمان ابن حنيف ما يدل على ما أرشد به ذلك الرجل،
وهذا أمر معيب بدعاء النبي ﷺ، ولا يخفى على الصحابي الجليل عثمان بن
حنيف رضي الله عنه مثل هذا الأمر الواضح الجلي، كيف ذا وهم العرب الأقحاح -رضي الله
عنهم جميعاً-.

قال العلامة ابن القيم في «زاد المعاد» (٥/٥٩٩) -بعد ما ذكر قولاً لابن مسعود:-
«وهذا من كمال فقهه ﷺ ورسوخه في العلم، ومما يبين أن أصول الفقه
سجية للقوم، وطبيعة لا يتكلفونها.

كما أن العربية والمعاني والبيان وتوابعها لهم كذلك.
فمن بعدهم فإنما يجهد نفسه ليتعلق بغبارهم، وأتى له؟! اهـ
ولله درُّ من قال:

فلا تطلب لي الأعواض بعدهم فإن قلبي لا يرضى بغيرهم



فصل

وبعد أن تأكد القارئ الكريم من نكارة هذه القصة الموقوفة، ومن ضَعْف شبهات هذا المعترض المعارض، والمراوغ المتناقض؛ يَحْسُنُ التنبيه على أنه تعلق (ص ١٤٥) بتلكم الزيادة الشاذة التي شَدَّ بها الفراهيدي في روايته عن حماد بن سلمة: «وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك».

وقد سبق بيان شدوذها بما لا مزيد عليه -إن شاء الله تعالى-، فقد خالف فيها الفراهيدي ثلاثة:

الأول: حَبَّان بن هلال، ثقة ثبت.

الثاني: شهاب بن عباد العبادي، ثقة.

الثالث: مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ:

ثلاثتهم يروونه عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر به بدون الزيادة.

ولاشك أن روايتهم هي المحفوظة عن حماد، لاسيما وهي الموافقة لرواية

شعبة، وهشام الدستوائي في عدم ذكر هذه الزيادة الشاذة.

ولكن المعترض استمر في مغالطاته، ولم يذكر الخلاف على حماد، وظنّه

مخالفاً لشعبة، ثم تحايل وذكر أن الزيادة مقبولة ما لم تقع منافية.

وقد سبق تفصيل القول في مرجوحية هذا المذهب، ومع هذا فهو لا ينطبق

على ما نحن بصده؛ إذ الزيادة منافية للمزيد وتحمل معنى آخر غير ما في المرفوع

من التوسل بدعاء النبي ﷺ، وبالله التوفيق.

ثم سلّم المعترض بشدوذها إن لم تصح، فقال (ص ١٤٥): «ونقول تبكيّتا

للمتشددين: وإن لم تصح هذه الزيادة فالأولى جعل زيادة الثقات من باب الحديث

الشاذ». اهـ

أقول: وهذا هو المطلوب إثباته، والشاذ والمنكر بمعنى عند جماهير أهل العلم بالحديث، ويؤكد نكارتها ما تحويه من معنى زائد مخالف للثابت الصحيح. وكان يكفي المعترض أن يقف عند هذا الحد، ولكنه نكص على عقبيه وتناقض، وساق كلام ابن حبان في «الثقات» (١/٨) في قبول مطلق زيادة الثقة، ونصه:

«هذه اللفظة... تفرد بها حماد بن سلمة وهو ثقة مأمون، وزيادة الألفاظ عندنا مقبولة عن الثقات؛ إذ جائز أن يحضر جماعة شيخاً في سماع شيء، ثم يخفى على أحدهم بعض الشيء، ويحفظه من هو مثله أو دونه في الإتيان». اهـ

أقول: وهذا المذهب هو مذهب جماهير الفقهاء والأصوليين، أما مذهب جماهير المحدثين ففيه تفصيل قد سبق، وقد ردّ مذهب الأصوليين غير واحد من أهل العلم في ذلك، وأكتفي في هذا المقام بذكر كلام الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «النكت الصلاحية» (٢/ ٦٨٧ - ٦٨٩):

«وجزم ابن حبان والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكتون أو تساوا. وهذا هو قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في مصنفاته.

وفيه نظر كثير؛ لأنه يردّ عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه، فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه ورويه^(١) ثقة دونهم في الضبط والإتيان على وجه يشتمل على زيادة تخالف ما رويها إما في المتن، وإما في الإسناد.

فكيف تُقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم؟! ولاسيما إن كان شيخهم ممن يُجمع حديثه ويُعتنى بمرويياته، كالزهري وأضرابه، بحيث يُقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها، ولما تطابقوا على تركها.

(١) وقع في المطبوع ط. دار الراية: (ويريه) وهو خطأ.

والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليط راوي الزيادة.

وقد نصَّ الشافعي في «الأم» على نحو هذا، فقال -في زيادة مالك ومن تابعه في

حديث: «فقد عتق منه ما عتق»:-

«إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو بأن يأتي بشيء يشركه فيه من

لم يحفظه عنه، وهم عدد وهو منفرد». اهـ

أقول: فهذا هو الجواب على كلام ابن حبان الذي ساقه المعترض، وبالله التوفيق.

ولا يفوتني أن أنبه على أن لابن حبان -رحمه الله تعالى- تفصيلاً في قبول الزيادة

ذكره في موضع آخر، انظر «مقدمة صحيحه» (١/١٥٧ - ١٥٩ / الإحسان).

وأنا -إلى الآن- لم أعرف مذهب المعترض في مسألة زيادة الثقة، فتارة يصرِّح

بأنها تُقبل إذا لم تخالف المزيد، وتارة يسوق كلام ابن حبان في قبولها مطلقاً

ويحتج به على مخالفه، بل ويثني عليه ويمدحه، كما في (ص ١٤٦) فيخالف مذهبه

الأول، وتارة أخرى يسير على طريقة جماهير المحدثين في إعلال الزيادة والحكم

عليها بالشذوذ إذا كان في ذلك مخالفة للشيخ الألباني -رحمه الله تعالى-، كما في

(ص ٣٧١)، فقد حكم على رواية للأزرقي بالشذوذ لمخالفته أصحاب ابن عيينة.

ويظهر بجلاء أن مذهبه في ذلك هو المصلحة عنده -واتباع الهوى، فإذا اقتضت

المصلحة عنده سلوك مذهب الفقهاء سلكه، وإذا اقتضت بدعته سلوك مذهب

المحدثين سلكه، وإذا اقتضت نقض كل هذا نقضه، عياداً بالله من اتباع الهوى والتلون.

لَهُ أَلْفٌ وَجْهِ بَعْدَمَا ضَاعَ وَجْهُهُ فَلَمْ نَدْرِ مِنْهَا أَيَّ وَجْهِ نُصَدِّقُ

ويا ليت مَنْ هذه حاله يستر نفسه؛ ويكفي الناس شره، بل تراه يتجاسر ويتجرأ

على العلامة الألباني -رحمه الله تعالى- بأنه مشئى رواية لحماذ بن سلمة خالف فيها

جماعة في «الصحيحه» (١/٢٠٣) واحتمل منه أن يكون حفظها.

والجواب: أننا لا ندَّعي العصمة من الخطأ للشيخ -رحمه الله تعالى-، فهو بشر

يصيب ويخطئ، وليس معصوماً، وحسبُه أن صوابه أكثر من خطئه، كما هي حال

أمثاله من العلماء الجهابذة -رحمهم الله تعالى-.

ومعلوم عند المشتغلين أن الإمام الناقد قد ينقدح في نفسه ترجيحاً ما في مسألة من المسائل من خلال طول الممارسة، وسعة الباع، وعمق الخبرة، وغزارة العلم، وقوة الفهم، إلى غير ذلك مما لا يتيسر لغيره، خاصة الناشئة والحدثاء، فيظنه الجاهل السطحي أخطأ في ترجيحه، فإذا توسّع الباحث في جمع الطرق وجمع كلام الأئمة؛ رأى ما يشهد لذلك الترجيح من ذلك الإمام الناقد، وهذا أمر لا يخفى.

والعجيب أن هذا المعترض ذكر ما ذكر ظاناً من نفسه أنه يُلزم الشيخ بقبول تلك الزيادة الشاذة، مع أنه ذكر في الحاشية أن الفزاري الإمام الثقة قد تابع حماداً على روايته، فأين هذا مما نحن فيه؟! وهل هذا إلا مُؤَيّد لما ذهب إليه الشيخ - رحمه الله تعالى-؟!!

ثم ذكر عن الشيخ أنه تأيّد برواية عن عليّ بن زيد، ثم رده بحجة أن عليّ بن زيد له رواية أخرى، فكانه أخطأ.

والجواب: أن الحكم بالخطأ على الراوي يتوجّه فيما خالف فيه الثقات، أما فيما وافقهم فيه فإنه يدلُّ على ضبطه في كثير من الأحوال، ولكلِّ حديث قرائن خاصة تحفه تؤثر في الحكم بذلك.

وبهذا ينقلب الاعتراضُ على صاحبه، ويلصق شينه بكاتبه، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وحاصل ما تقدّم:

أن هذه الزيادة شاذة لا تثبت، وهي زيادة باطلة تخالف الصحيح الثابت عن النبي ﷺ، كما تخالف الثابت عن صحابته الكرام -رضي الله عنهم جميعاً-. وفي هذا القدر كفاية، لمن أراد النجاة والهداية؛ ولم يتبع سبل أهل الغواية، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.



❁ خاتمة ❁

وتتمةً للفائدة أنقل كلامًا رائعًا للعلامة الألباني -رحمه الله تعالى- حول فقه هذا الحديث، ودفع شبهات حوله.

قال الشيخ -رحمه الله تعالى- في كتابه النفيس «التوسل»:

«وأما نحن فنرى أن هذا الحديث لا حجة لهم فيه على التوسل المختلف فيه، وهو التوسل بالذات، بل هو دليل آخر على النوع الثالث من أنواع التوسل المشروع الذي أسلفناه؛ لأن توسل الأعمى إنما كان بدعائه، والأدلة على ما نقول من الحديث نفسه كثيرة، وأهمها:

أولاً: أن الأعمى إنما جاء إلى النبي ﷺ ليدعو له، وذلك قوله: «ادع الله أن يعافيني»، فهو قد توسل إلى الله تعالى بدعائه ﷺ، لأنه يعلم أن ﷺ أرجى للقبول عند الله، بخلاف دعاء غيره.

ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي ﷺ، أو جاهه، أو حقه؛ لما كان ثمة حاجة به إلى أن يأتي النبي ﷺ ويطلب منه الدعاء له، بل كان يقعد في بيته ويدعو ربه بأن يقول -مثلاً-: «اللهم إني أسألك بجاه نبيك ومنزلته عندك أن تشفيني وتجعلني بصيراً»، ولكنه لم يفعل ذلك، لماذا؟ لأنه عربي يفهم معنى التوسل في لغة العرب حق الفهم، ويعرف أنه ليس كلمة يقولها صاحب الحاجة يذكر فيها اسم المتوسل به، بل لا بد أن يشتمل على المجيء إلى من يعتقد فيه الصلاح والعلم بالكتاب والسنة، وطلب الدعاء منه له.

ثانياً: أن النبي ﷺ وعده بالدعاء مع نصحه له؛ لبيان ما هو الأفضل له، وهو قوله ﷺ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ».

وهذا الأمر الثاني هو ما أشار إليه عليه السلام في الحديث الذي رواه عن ربّه -تبارك وتعالى- أنه قال: «إذا ابتليتُ عبدي بحبيبتيه -أي: عينيه- فصبر؛ عوضتهُ منها الجنة».

ثالثاً: إصرار الأعمى على الدعاء، وهو قوله: «فادعُ» فهذا يقتضي أن الرسول عليه السلام دعا له؛ لأنه عليه السلام خيرٌ مَنْ وَفَى بما وعد، وقد وعده بالدعاء له إن شاء كما سبق. فقد شاء الدعاء وأصرَّ عليه، فإذاً لا بد أنه عليه السلام دعا له، فثبت المراد.

وقد وجّه النبي عليه السلام الأعمى بدافع من رحمته ويحرص منه على أن يستجيب الله -تعالى- دعاءه فيه، وجّهه إلى النوع الثاني من التوسل المشروع، وهو التوسل بالعمل الصالح؛ ليجمع له الخير من أطرافه، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين، ثم يدعو لنفسه.

وهذه الأعمال طاعة لله -سبحانه وتعالى- يقدمها بين يدي دعاء النبي عليه السلام له، وهي تدخل في قوله -تعالى-: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾، كما سبق.

وهكذا فلم يكتب الرسول عليه السلام بدعائه للأعمى الذي وعده به، بل شغله بأعمال أخرى فيها طاعة لله -سبحانه وتعالى- وقربة إليه؛ ليكون الأمر مكتملاً من جميع نواحيه، وأقرب إلى القبول والرضا من الله -سبحانه وتعالى-.

وعلى هذا؛ فالحادثة كلها تدور حول الدعاء -كما هو ظاهر-، وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون.

وقد غفل عن هذا الشيخ الغماري -أو تغافل-، فقال في «المصباح» (ص ٢٤): «وإن شئت دعوتُ» أي: وإن شئت علمتك دعاءً تدعو به، ولقنتك إياه، وهذا التأويل واجب ليتفق أول الحديث مع آخره».

قلت -والقائل هو الألباني-: هذا التأويل باطل لوجوه كثيرة، منها: أن الأعمى إنما طلب منه عليه السلام أن يدعو له، لا أن يعلمه دعاءً، فإذا كان قوله عليه السلام له: «وإن شئت دعوتُ» جواباً على طلبه؛ تعيّن أن الدعاء له ولا بد.

وهذا المعنى هو الذي يتفق مع آخر الحديث، ولذلك رأينا الغماري لم يتعرض لتفسير قوله في آخره: «اللهم فشفعه فيّ»، وشفعني فيه؛ لأنه صريح في أن التوسل كان بدعائه صلواته، كما بينا فيما سلف.

ثم قال - (يعني: الغماري) -: «ثم لو سلّمنا أن صلواته دعا للضرير فذلك لا يمنع من تعميم الحديث في غيره».

قلت - (أي: الألباني) -: وهذه مغالطة مكشوفة؛ لأنه لا أحد ينكر تعميم الحديث في غير الأعمى في حالة دعائه صلواته لغيره، ولكن لما كان الدعاء منه صلواته بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير معلوم بالنسبة للمتوسلين في شتى الحوائج والرغبات، وكانوا هم أنفسهم لا يتوسلون بدعائه صلواته بعد وفاته؛ لذلك اختلف الحكم، وكان هذا التسليم من الغماري حجة عليه.

رابعًا: أن في الدعاء الذي علّمه رسول الله صلواته إياه أن يقول: «اللهم فشفعه فيّ»، وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته صلواته، أو جاهه، أو حقه؛ إذ إن المعنى: «اللهم اقبل شفاعته، صلواته فيّ»، - أي: اقبل دعاءه في أن تردّ عليّ بصري». والشفاعة لغة: الدعاء، وهو المراد بالشفاعة الثابتة صلواته ولغيره من الأنبياء والصالحين يوم القيامة.

وهذا يُبين أن الشفاعة أخصّ من الدعاء؛ إذ لا تكون إلا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمرًا، فيكون أحدهما شفيعًا للآخر، بخلاف الطالب الواحد الذي لم يشفع غيره.

قال في «لسان العرب»:

«الشفاعة»: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره.

و «الشافع»: الطالب لغيره، يتشفع به إلى المطلوب، يُقال: تشفعتُ بفلان إلى

فلان، فشفعني فيه».

ت بهذا الوجه أيضًا أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه صلواته لا بذاته.

خامسًا: إن مما علم النبي ﷺ الأعمى أن يقوله: «وشفّعني فيه»^(١) أي: اقبل شفّاعتي، أي: دعائي في أن تقبل شفّاعته ﷺ أي: دعاءه في أن تردّ عليّ بصري. هذا الذي لا يمكن أن يفهم من هذه الجملة سواء.

ولهذا ترى المخالفين يتجاهلونها، ولا يتعرضون لها من قريب أو من بعيد؛ لأنها تنسف بنيانهم من القواعد، وتجتثه من الجذور، وإذا سمعوها؛ رأيتهم ينظرون إليك نظر المغشي عليه؛ ذلك أن شفّاعة الرسول ﷺ في الأعمى مفهومة، ولكن شفّاعة الأعمى في الرسول ﷺ كيف تكون؟ لا جواب لذلك عندهم البتة.

ومما يدل على شعورهم بأن هذه الجملة تبطل تأويلاتهم: أنك لا ترى واحدًا منهم يستعملها، فيقول في دعائه -مثلًا-: «اللهم شفّع فيّ نبيك، وشفّعني فيه». سادسًا: إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهره الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات. فإنه بدعائه ﷺ لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره؛ ولذلك رواه المصنّفون في دلائل النبوة، كالبيهقي وغيره.

فهذا يدل على أن السرّ في شفّاء الأعمى إنما هو دعاء النبي ﷺ. ويؤيده: كل^(٢) من دعا به من العميان مخلصًا إليه -تعالى- منيبًا إليه قد عوفي، بل على الأقل لعوفي واحد منهم، وهذا ما لم يكن، ولعله لا يكون أبدًا.

(١) وعلق -رحمه الله تعالى- على هذه الجملة في الحاشية بقوله: «هذه الجملة صحّت في الحديث، أخرجها أحمد و الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، وهي وحدها حجة قاطعة على أن حمل الحديث على التوسل بالذات باطل، كما ذهب إليه بعض المؤلفين حديثًا، والظاهر أنهم علموا ذلك؛ ولهذا لم يوردوا هذه الجملة مطلقًا، الأمر الذي يدل على مبلغ أمانتهم في النقل!!

وقريب من هذا أنهم أوردوا الجملة التي قبلها: «اللهم فشّفّعني فيّ» من الأدلة على التوسل بالذات وأما توضيح دلالتها على ذلك فمما لم يتفضلوا به على القراء؛ ذلك لأن فاعل الشيء لا يعطيه!!». اهـ.

(٢) كذا، ولعل الصواب -كما يشهد له السياق-: (لو كان كذلك بعد موته ﷺ، لكان كل...).

كما أنه لو كان السر في شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبي ﷺ وقدره وحقه - كما يفهم عامة المتأخرين - لكان من المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتوسلون بجاهه ﷺ، بل ويضمون إليه أحياناً جاه جميع الأنبياء والمرسلين، وكل الأولياء والشهداء والصالحين، وجاه كل من له جاه عند الله من الملائكة والإنس والجن أجمعين !

ولم نعلم ولا نظن أحداً قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته ﷺ إلى اليوم.

إذا تبين للقارئ الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه ﷺ، وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات؛ فحينئذ يتبين له أن قول الأعمى في دعائه: «اللهم إني أسألك، وأتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ» إنما المراد به: أتوسل إليك بدعاء نبيك أي: على حذف المضاف.

وهذا أمر معروف في اللغة كقوله -تعالى-: ﴿ وَسئَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾ أي: أهل القرية، وأصحاب العير.

ونحن ومخالفونا متفقون على ذلك: على تقدير مضاف محذوف، وهو مثل ما رأينا في دعاء عمر وتوسله بالعباس، فيما أن يكون التقدير:

«إني أتوجه إليك بـ [جاه] نبيك، ويا محمد إني توجهت بـ [ذات]ك، أو بـ [مكانت]ك إلى ربي» - كما يزعمون -.

وإما أن يكون التقدير:

«إني أتوجه إليك بـ [دعاء] نبيك، ويا محمد إني توجهت بـ [دعاء]ك إلى ربي» - كما هو قولنا -.

ولا بد لترجيح أحد التقديرين من دليل يدل عليه.

فأما تقديرهم: [بجاهه] فليس لهم عليه دليل، لا من هذا الحديث ولا من غيره؛ إذ ليس في سياق الكلام ولا سباقه تصريح أو إشارة لذكر الجاه أو ما يدل عليه إطلاقاً، كما أنه ليس عندهم شيء من القرآن، أو من السنة، أو من فعل الصحابة

يدلُّ على التوسُّل بالجاه، فبقي تقديرهم من غير مُرَجِّح، فسقط من الاعتبار، والحمد لله.

أما تقديرنا فيقوم عليه أدلة كثيرة، تقدمت في الوجوه السابقة. وثمة أمر جدير بالذكر، وهو أنه لو حُمِلَ حديث الضرير على ظاهره -وهو التوسل بالذات-؛ لكن مُعْطَلًا؛ لقوله -فيما بعد-: «اللهم فشفعه فيّ، وشفّعني فيه»، وهذا لا يجوز كما لا يخفى.

فوجب التوفيق بين هذه الجملة والتي قبلها، وليس ذلك إلا على ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء، فثبت المراد، وبطل الاستدلال به على التوسل بالذات والحمد لله...». اه كلامه -رحمه الله تعالى-.

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.



❁ الفهرس ❁

الصفحة

الموضوع

- | ٥ | ▪ تقديم الشيخ أبي الحسن السليمانى |
|----|--|
| ٧ | ▪ مقدمة |
| ٩ | ▪ فصل: في تخريج حديث توسل الضرير |
| ١١ | ▪ التنبيه على سقط في عدد من نسخ جامع الترمذي |
| ١١ | ▪ التنبيه على تصحيف وقع في تحفة الأشراف |
| ١٢ | ▪ ذكر من صححوا أو حسنوا الحديث |
| ١٢ | ▪ بيان الخلاف في قوله: (وشفعني فيه) |
| ١٣ | ▪ الكلام على قوة ثبت غندر في شعبة |
| ١٥ | ▪ بيان أن الراجح عن حماد بن سلمة هو الموافق للجماعة |
| ١٥ | ▪ الكلام على إعلال شيخ الإسلام لرواية حماد بن سلمة |
| ١٥ | ▪ وموافقة العلامة الألبانى له |
| ١٨ | ▪ تحرير الخلاف في ذكر القصة الموقوفة |
| ١٩ | ▪ التنبيه على تصحيف وقع في عدد من نسخ «علل الرازى» |
| ٢٠ | ▪ معنى قول ابن أبي حاتم في رواية يونس بن عبد الأعلى: (وأشجع متناً) |
| ٢١ | ▪ تقرير أن الراجح على ابن وهب بدون ذكر القصص |
| ٢٢ | ▪ تحرير المقال في حال شبيب بن سعيد |
| ٢٢ | ▪ كلام الحافظ في شبيب وتعليق العلامة الألبانى عليه |
| ٢٤ | ▪ ذكر الخلاف في رواية أحمد بن شبيب |
| ٢٧ | ▪ إثبات أن القصة الموقوفة منكورة لا تصح |
| ٢٧ | ▪ التنبيه على سقط في عدد من نسخ «علل الرازى» |

- ٣٠ خلاصة البحث
- ٣١ فصل في نقض شبهات المعارض
- ٣٢ بيان مغالطته في دعواه تصحيح الطبراني للقصة الموقوفة
- ٣٢ نقض تلاعبه في دعواه أن صنيع الهيثمي يوافق ما قال المعارض
- ٣٣ دفع عدوان المعارض على الشيخ الدوسري
- ٣٤ سعي المعارض لرد تضعيف ابن عدي لشيب، والجواب عليه
- ٣٥ دفع عدوان المعارض على العلامة الألباني
- ٣٦ مغالطة المعارض في فهم كلام ابن المديني، والجواب عليه
- ٣٦ دفع عدوان المعارض على الشيخ الحلبي
- ٣٧ اتهام المعارض للعلامة الألباني بالبر، والجواب عليه
- ٣٨ تعامي المعارض عن تلبس شيخه عبد الله الغماري
- ٣٩ نقض دعوى المعارض أن عبارة ابن عدي التي في «الميزان» فيها تصحيف
- ٤٠ رمي المعارض العلامة الألباني بأنه يقتصر على الكتاب الواحد المختصر
- ٤٠ بيان تناقض وقع للمعارض في دعواه السابقة
- ٤١ نقض مغالطة المعارض في فهم صنيع ابن رجب مع شبيب ابن سعيد
- ٤٣ رمي المعارض للحافظ ابن حجر بالتشدد، والجواب عليه
- ٤٣ بيان محاولة المعارض تحريف كلام الحافظ ابن حجر
- ٤٤ بيان موافقة تقرير العلامة الألباني لنفس ما قرره الحافظ في شيب
- ٤٥ فصل في نقض محاولة المعارض رد إعلال شيخ الإسلام للقصة، والجواب عليه
- ٤٦ بيان تناقض وقع للمعارض
- ٤٨ دفع عدوان المعارض على العلامة الألباني
- ٤٩ فصل منه: في بيان جهل المعارض بالخلاف على ابن وهب
- ٥٠ دفع عدوان المعارض على العلامة الألباني
- ٥١ بيان تناقض للمعارض
- ٥١ نقض تلاعب المعارض في ترجيح أحمد بن شبيب
- ٥٢ ذكر مذهبين لأهل العلم في مخالفة الحافظ للشيوخ

- بيان وقوع تصحيف في اسم أحد الرواة ونسبه، وجهل المعترض بذلك ٥٣
- تنبيه ٥٥
- فصل في دفع عدوان المعترض على العلامة الألباني ٥٦
- بيان تلاعب للمعترض ٥٧
- نقض تلاعبه ومحاولاته اليائسة لتمشية القصة الموقوفة ٥٨
- فصل: في دفع عدوان المعترض على العلامة الألباني ٥٩
- بيان تلبيس للمعترض في تمشية القصة الموقوفة وإنكاره اتحاد المخرج ٦٠
- تسليم المعترض باتحاد المخرج ٦٠
- تناقض المعترض ٦١
- فصل: في بيان تلاعب المعترض ومحاولته عدّ القصة من زيادة الثقات ٦٣
- جهل المعترض بمذهب الخطيب البغدادي في زيادة الثقة ٦٤
- بيان نكارة القصة من جهة المتن ٦٥
- بيان نكارة أخرى في المتن ٦٧
- فصل في نقض شبهات المعترض حول الزيادة في رواية حماد بن سلمة ٦٨
- تعقب الحافظ ابن حجر لابن حبان في قبوله زيادة الثقة ٦٩
- بيان تناقض المعترض في ذلك واتباعه لهواه ٧٠
- دفع عدوان المعترض على الشيخ الألباني ٧١
- اعتراف المعترض بصحة النتيجة التي وصل إليها العلامة الألباني ٧١
- خاتمة في ذكر بحث نفيس للعلامة الألباني عن فقه الحديث ٧٢
- الفهرس ٧٨

اعتنى بالإخراج الفني والمراجعة
مكتب الصف التصويري والمراجعة
بالمكتبة الإسلامية

٠٢٢٤٩٠٠٨٠٨ - ٠٢٢٤٩٠٠٦٠٦



الإدارة والفرع الرئيس

القاهرة ٣٣ ش صعب صالح عين شمس الشرقية

ت: وفاكس ٢٤٩٩١٢٥٤ - ٤٩٩٠٠٦٠٦ - ٤٩٩٠٠٨٠٨

فرع الأزهر: ١ ش البيطار خلف جامع الأزهر درب الأتراك ت/ ٢٥١٠٨٠٠٤

WWW.ALISLAMIYA.@4BOOK.COM

E-mail : islamiya2005@hotmail.com